

تقرير
اللجنة الحكومية الدولية المعنية
بتخفيض العلم والتكنولوجيا
لأغراض التنمية

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الخامسة والثلاثون
الملحق رقم ٣٧ (A/35/37)



الأمم المتحدة
نيويورك ١٩٨١

ملاحظة

يتكون رمز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق
الأمم المتحدة

[الاصل : الانكليزية
٢٠ كانون الثاني / يناير ١٩٨١]

المحتويات

الفقرات الصفحة

الجزء الأول : تقرير اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير
العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها
الأولى ، المعقودة في مقر الأمم المتحدة من
٢٨ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ إلى شباط /
فبراير ١٩٨٠

| | | | |
|----|---------|-------|--|
| ٢ | ٢ - ١ | | أولاً — المقدمة |
| ٢ | ١٦ - ٣ | | ثانياً — المسائل التنظيمية |
| ٢ | ٥ - ٣ | | ألف — افتتاح الدورة و مدتها |
| ٢ | ١١ - ٦ | | باءً — المضوية والحضور |
| ٥ | ١٢ | | جيم — انتخاب أعضاء المكتب |
| ٥ | ١٣ | | DAL — الوثائق |
| ٥ | ١٤ | | هاءً — اقرار جدول الاعمال |
| ٦ | ١٥ | | واو — النظام الداخلي للجنة |
| ٦ | ١٦ | | زاي — اعتماد التقرير |
| ٦ | ٤٣ - ١٧ | | ثالثاً — أعمال اللجنة في دورتها الأولى |
| ٦ | ٢٣ - ١٧ | | ألف — بيانات تمهيدية وعامة |
| ٨ | ٢٦ - ٢٤ | | باءً — انشاء فريق خبراء حكومي دولي معني بنظام الأمم المتحدة لتمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية |
| ٨ | ٣٢ - ٢٧ | | جيم — وضع الاجراءات والآليات التي ستتكلل للجنة توفير مشهورة الخبراء العلمية والتقنية على نحو كاف وفعال ؛ والنظر في تعديل اختصاصات اللجنة الاستشارية المعنية بتطبيق العلم والتكنولوجيا على التنمية |
| ٩ | ٣٤ - ٣٣ | | DAL — التدابير الواجب اتخاذها لمعالجة المسائل المتعلقة |
| ١٠ | ٣٨ - ٣٥ | | هاءً — البارئ التوجيهية للصدق و المؤقت |

المحتويات (تابع)

الفقرات الصفحة

| | | |
|-----|---|-------|
| واو | إجراءات وآليات العمل الالازمة لوفاء اللجنة بمسؤولياتها على نحو فعال | |
| ١٠ | ٣٩ | |
| زاي | تاريخ انعقاد الدورة الثانية للجنة الحكومية الدولية وجدول أعمالها المؤقت | |
| ١٠ | ٤٣ - ٤٠ | |

المرفقات

| | | |
|--------|---|-------|
| الاول | مقرر اتخاذته اللجنة في دورتها الاولى | |
| الثاني | اقتراح المتعلق بتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية للجنة الحكومية الدولية المشتركة بتشخيص العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية | |

الجزء الثاني : تقرير اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية عن الجزء الأول من دورتها الثانية ، المعقودة في مقر الأمم المتحدة من ٢٢ أيار / مايو الى ٤ حزيران / يونيو ١٩٨٠

| | | |
|-------|---|-------|
| أولا | المقدمة | |
| ثانيا | المسائل التنظيمية | |
| ألف | افتتاح الدورة و مدتها | |
| باء | الفضوية والحضور | |
| جيم | أعضاء المكتب | |
| DAL | الوثائق | |
| ها | اقرار جدول الاعمال | |
| واو | اعتماد التقرير | |
| ثالثا | اعمال اللجنة في الجزء الاول من دورتها الثانية | |
| ألف | بيانات الاستهلاك | |
| باء | المناقشة العامة | |
| جيم | الإجراء الذي اتخذته اللجنة الحكومية الدولية | |
| مرفق | القرارات والمقررات التي اتخذتها اللجنة في الجزء الاول من دورتها الثانية | |

الجزء الأول

تقرير اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الأولى

العقدة في مقر الأمم المتحدة، بنيويورك ،
من ٢٨ كانون الثاني /يناير إلى ١ شباط /فبراير ١٩٨٠

أولاً - المقدمة

١ - قررت الجمعية العامة ، في قرارها ٣٤ / ٢١٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ والمعنون ” مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ” انشاء لجنة دولية معنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية . وفي القرار نفسه ، قررت الجمعية العامة أيضاً أن تكون اللجنة مفتوحة لاشتراك جميع الدول فيها بوصفها أعضاء كاملي العضوية ، وان يكن تمثيل الأعضاء في اللجنة على مستوى عال .

٢ - وقررت الجمعية العامة أيضاً أن تجتمع اللجنة مرة في السنة وأن تقدم تقريرها وتوصياتها إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي يمكن أن يحيل إلى الجمعية ما قد يراه ضرورياً من التعليقات على التقرير ، وخاصة فيما يتصل بالتنسيق . وقررت أيضاً أن تعقد اللجنة ، بصورة استثنائية ، دورة إضافية مدتها أسبوع واحد في أوائل عام ١٩٨٠ للذار ، نسبياً بخطبة أمور ، نسي القضايا التنظيمية وغيرها من القضايا التي لها طابع عاجل خاص ، وان تعدد دورتها العادية في الربع الثاني من عام ١٩٨٠ .

ثانياً - المسائل التنظيمية

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

٣ - عقدت الدورة الأولى للجنة المذكورة الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في مقر الأمم المتحدة خلال الفترة من ٢٨ كانون الثاني / يناير إلى ١ شباط / فبراير ١٩٨٠ .

٤ - وعقدت اللجنة أربع جلسات (١ إلى ٤) خلال الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ كانون الثاني / يناير وفي ١ شباط / فبراير ١٩٨٠ ، كما عقدت اللجنة أربع جلسات غير رسمية خلال هذه الفترة .

٥ - وافتتحت الدورة المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي الذي ألقى بيانا . كما ألقى بيانا كل من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ورئيس اللجنة عبد انتخابه .

باءً - العضوية والحضور

٦ - وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٣٤ / ٢١٨ تكون اللجنة مفتوحة لاشتراك جميع الدول بوصفها أعضاء كاملي العضوية وقد حضر ممثلو الدول التالية الدورة الأولى للجنة :

| | | |
|-----------------------------|--|--|
| قطر | الجماهيرية العربية الليبية | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية |
| الكرسي الرسولي | جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية | اثيوبيا |
| كمبودشيا الديمقراطية | جمهوريّة بيلاروسيا | الأردن |
| كردا | الاشتراكية السوفياتية | اسبانيا |
| كوبا | الجمهورية الديمقراتية الالمانية | استراليا |
| كوزستاريكا | جمهورية الكامبوزون المتحدة | اسرائيل |
| كولومبيا | جمهورية كوريا | افغانستان |
| الكويت | جمهورية كوريا الديمقراطية | اكوادور |
| كينيا | الشعبية | المانيا (جمهورية- الاتحادية) |
| مالطا | جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية | اندونيسيا |
| مالي | الدانمرك | اوروغواي |
| ماليزيا | رواندا | اوغندا |
| مدغشقر | رومانيا | اييرلندا |
| مصر | زائير | ايسلندا |
| المكسيك | ساحل العاج | ايطاليا |
| ملاوي | سنغافورة | باكستان |
| المملكة المتحدة لبريطانيا ا | السنغال | البرازيل |
| العظمى وايرلندا الشمالية | السودان | البرتغال |
| منغوليا | سورينام | بلجيكا |
| موريتانيا | السود | بلغاريا |
| موزامبيق | سويسرا | بنغلاديش |
| الترويج | سيراليون | بنما |
| ال RCSA | شيلي | بورما |
| نيبال | الصين | بوروندی |
| نيجيريا | غابون | بولندا |
| نيكاراغوا | غانا | بيرو |
| نيوزيلندا | غينيا | تايلند |
| الهند | فرنسا | تركيا |
| هندوراس | فنزويلا | ترينيداد وتوباغو |
| هنغاريا | فنلندا | تشيكوسلوفاكيا |
| هولندا | فييتنام | تونس |
| الولايات المتحدة الامريكية | قبرص | جامايكا |
| اليابان | | الجزائر |
| اليمن الديمقراطية | | |
| يوجوسلافيا | | |
| اليونان | | |

- ٧ - وكانت أجهزة وهيئات الأمم المتحدة التالية ممثلاً :
- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
 - منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
 - برنامج الأمم المتحدة للبيئة
 - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
 - مجلس الأغذية العالمي
 - جامعة الأمم المتحدة
- ٨ - وكانت اللجان الاقتصادية التالية ممثلاً :
- اللجنة الاقتصادية لأوروبا
 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
 - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية
 - اللجنة الاقتصادية لافريقيا
 - اللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا
- ٩ - وكانت الوكالات المتخصصة التالية ممثلاً :
- منظمة العمل الدولية
 - منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
 - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
 - منظمة الصحة العالمية
 - البنك الدولي
 - صندوق النقد الدولي
 - منظمة الطيران المدني الدولي
 - الاتحاد البريدى العالمي
 - الاتحاد الدولى للاتصالات السلكية واللاسلكية
 - المقاييس العالمية للإرصاد الجوية
 - المنظمة الاستشارية الحكومية الدولية للملاحة البحرية
 - المنظمة العالمية للملكية الفكرية
- ١٠ - وكانت ممثلتين أيضاً الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومجموعة الاتفاق العام بشأن التعرفات الجمركية والتجارة .
- ١١ - وكانت المنظمات الحكومية الدولية التالية ممثلاً أيضاً :
- وكالة التعاون التقني والثقافي
 - مجلس أوروبا
 - الاتحاد الاقتصادي الأوروبي

بيان انتخاب أعضاء المكتب
(البند ١ من جدول الاعمال)

١٢ — قادت اللجنة في جلساتها ، ١ و ٢ و ٣ ، بانتخاب اعضاء المكتب التالية اسماً لهم لعام ٩٨٠ :

الرئيس : السيد توماس كلاستيل (النمسا)

نواب الرئيس : السيد سافومير سيتريكي (بولندا)

السيد صالح بن كوباتي (غينيا)

السيد موهان براساد لوهاني (نيبال)

المقررة : السيدة آن - ماري غرانت (فنزويلا)

دال - الوثائق

١٣ — وكانت معروضة على اللجنة الوثائق التالية :

(أ) جدول الأعمال المؤقت (A/CN.11/1) ;

(ب) مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية (A/CN.11/L.1) ;

(ج) مشروع مقرر عنوانه "المبادئ التوجيهية للصندوق المؤقت" (A/CN.11/L.2) ، مقدم من الهند باسم الدول الأعضاء في مجموعة السبع والسبعين ؛

(د) مشروع تقرير (A/CN.11/L.3) ؛

(هـ) اقتراح بامانة تجربة جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية للجنة (A/CN.11/L.4) ، مقدم من كروآ ؛

(و) اقتراح عنوانه "تقديم مشورة الخبراء العلمية والتقريرية للجنة المذكورة الدبلومية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية" (A/CN.11/L.5) ، مقدم من الهند باسم الدول الأعضاء في مجموعة السبع والسبعين .

١٤ — اقرار جدول الأعمال

١٤ — أقرت اللجنة في جلستها ١ المقودة في ٢٨ كانون الثاني / يناير ، جدول الأعمال التالي للدورة كما هو وارد في الوثيقة A/CN.11/1 :

١ - انتخاب أعضاء المكتب .

٢ - اقرار جدول الأعمال والسائل التنظيمية الأخرى .

٣ - اقرار النظام الداخلي للجنة .

- ٤ - وضع اجراءات وآليات العمل الالزمة لوفاء اللجنة بمسؤولياتها على نحو فعال .
 - ٥ - انشاء فريق خبراء متخصصين دوليين معنني بنظام الأمم المتحدة لتمويل تسخير المعلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية .
 - ٦ - وضع الاجراءات والآليات التي ستكفل للجنة توفير مشورة الخبراء على نحو كاف وفعال ؛ والنظر في تعدل اختصاصات اللجنة الاستشارية المعنية بتطبيق العلم والتكنولوجيا على التنمية .
 - ٧ - التدابير الواجب اتخاذها لمعالجة المسائل السابقة .
 - ٨ - المبادرات التوجيهية للصندوق المؤقت .
 - ٩ - تاريخ انعقاد الدورة الثانية للجنة وجدول أعمالها المؤقت .
 - ١٠ - اعتماد تقرير اللجنة .

واو - النظام الداخلي للجنة

١٥ - قررت اللجنة ، في جلستها ١ ، ريثما تقوم بالنظر في اجراءات وآليات عطها ، أن يحـكم مداولاتها النظام الداخلي للجمعية العامة ما لم تقرر اللجنة غير ذلك لغرض محدد .

رای - اعتدال التقریب

(البند ١٠ من جدول الاعمال)

١٦ - وفي ٢٠١٤ ، المعقودة في ١ شباط/فبراير ، اعتمدت اللجنة مشروع التقرير الوارد في الوثيقة A/CN.١١/L.٣ وأذنت للدكتور بامداده واتمام تقرير اللجنة عن دورتها الأولى بالتشاور مع أعضاء المكتب .

ثالثاً - أعمال اللجنة في دورتها الأولى

ألف بیانات تمہید پا وعما

١٧ - أعلن الرئيس أن اللجنة تبدأ عملها في وقت يبدو فيه ، على الرغم من وجود مصاہب خطيرة سياسية واقتصادية ، أن هناك فرصة كبيرة لا حراز تقدم عن طريق اجراء حوار أحدى وأكثر شمارا . وكان مؤتمراً للأمم المتحدة للتسيير والتنمية والتكنولوجيا لأفريقيا التنمية قد انتهى الى اعتراض عام بأهمية الاسم والتكنولوجيا وخاصيتها كأداة لتنمية بلدنا ، كانت مهمته الرئيسية للجنة هي إثبات التنفيذ الممكّل لبرنا مج عمل فيينا^(١) واعداد خطة تنفيذية لـ ٢٠١١ إلى رض . ثم أكد الرئيس على أهمية وضع اجراءات وآليات فعالة من أجل اعمال اللجنة بما في ذلك اتخاذ القرارات اللازمة لتوفير مشورة الخبراء المستقلة وكذلك لانشاء فريق الخبراء لخوض الدوسي المعنى بذلك الأم المتحدة لتمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض

(١) تقرير مؤتمر الام المتعددة لتنمية التعليم والتكنولوجيا لغرض التنمية ، ٢٠ - ٣١ آب / اغسطس ١٩٧٩ (منشورات الام المتعددة ، رقم المبيع : E.79.I.21 و Corr.1 و Corr.2) ، الفصل السابع .

التنمية . وطلب البعض أيضا اتخاذ تدابير من أجل معالجة المسائل التي كان المؤتمرون قد تركوا دون حل .

١٨ - أكد المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي على أن إنشاء اللجنة المعاكورة
الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية كان حدثاً هاماً في إطار الجهود التي
يبذلها المجتمع الدولي لاعطاء دفعة جديدة لاستخدام العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية . وأضاف
أنه تقع على اللجنة المسؤولية الرئيسية لتنفيذ برنامج عمل فيها واستمراره وتعزيز تنسيق التدابير
المتخذة داخل منظومة الأمم المتحدة في هذا الميدان، وإن للجنة ، في اضطلاعها بهذه المهام ،
دوراً أساسياً تقوم به للمعنيين بما في إقامة النماذج الاقتصادية الدولية الجديدة .

٢٠ - وأشار مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى أنه قد تزايد في السنوات الأخيرة تقدير التنمية وأمكانيات العلم والتكنولوجيا بوصفهما عاملاً حيوياً في تنمية جميع البلدان وتقدمها . وفسي الكثير من البلدان النامية لم تتحقق تقريراً أية واحدة من هذه الامكانيات، و ذلك هي المشكلة الرئيسية التي سيعتبر على اللجنة أن تطرقها . وأضاف ان برنامج عمل فيينا يمثل خطوة كبيرة الى الأمام في مجال التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية . وفيما يتعلق بالصدقوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، أوضح أنه قد تم فصلاً احراز تقدم في اعداد الاجراءات والترتيبات التي سيعمل الصندوق بواسطتها . ونثراً لأن الصندوق المؤقت عنصر هام من الاتفاقيات الشاملة التي تم التوصل اليها في فيينا وأثناء اتفاقاد الجمعية العامة، أعرب عن اعتقاده بأن الحكومات ستتسهيء فيه بسخاء .

٢١ - وأعلن مثل إيطاليا بمتكلما باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، أن اتخاذ قرار الجمعية العامة ٣٤ / ٢١٨ يمثل خطوة هامة الى الأمام في الحوار العالمي بين الشمال والجنوب وفي زيارة اسهام العلم والتكنولوجيا في التنمية التي ترغب الدول الأعضاء في الاتحاد الاستمرار في القيام بدور بناء فيها . وأضاف أن من الضروري ، للتمكين من احراز تقدم ملموس اختيار الأولويات والاتمام التي تبناها لانشاء مركز تنسيق العلم والتكنولوجيا لافزار التنمية .

٢٢ - وأبدى ممثل الهند باسم الدول الأعضاء في مجموعة السبع والسبعين، ملاحظات عامة على جدول أعمال اللجنة وتقدير أعمالها . وأعلن الممثل ، بشأن المسائل الملقة ، أنه ينبغي تخويل اللجنة الدوائية الدولية سلطة التفاوض على المعاشر المتبقية التي لم يتم التوصل، في ندينا ، إلى اتفاق بشأنها . كما أشار إلى أن من المهم أن تكون اللجنة الدوائية الدولية قادرة على اصدار مبادئ

توجيهية اضافية للصندوق المؤقت . وأعلن ، مشيرا الى مؤتمر عقد التبرعات ، أنه ينبغي لجامعة الوفود الوناء بالالتزامات التي أخذتها على نفسها أثناة اربعين مؤتمر فيينا وأنه ينبغي تحقيق ذلك الهدف المتواضع البالغ . ٢٥ مليون دولار لمدة سنتين من أجل احراز تقدم هام في تنفيذ برنامج عمل فيينا . وأشار الى مركز تسيير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، فشدد على ضرورة الاسراع بتعيين رئيس المركز وكرر قوله أنه ينبغي أن يكون رئيس المركز من بلد نام وأن يكون في المقام الأول على دراية مباشرة بمشاكل التنمية في البلدان النامية .

٢٣ - واقترح بعض الممثلين أن يتضمن جدول أعمال الدورة الثانية للجنة بعض البنود الموضوعية بحيث يمكن البدء في الأنشطة في أقرب وقت ممكن . وبينما في القيام ، في وقت مبكر ، بتقديم أولويات العمل ، في إطار برنامج عمل فيينا ، من أربع توجيهات أعمال السرگز وارشاو ، بما ، أجرى تابعه لمناصمة الأمم المتحدة والحكومات النامية والصندوق المؤقت . واقتصرت هذه وفود مناقشة المسائل المختلفة ، بناءً على توصيات المندوب ، واستكملوا بيه . رأى بعض الممثلين أنه ينبغي تناول ، ونوع الدعم والتكنولوجيا المستقبل في اثناء الدورة الثانية .

باء - انشاء فريق خبراء حكومي دولي وهيئتين للأمم المتحدة
لتمويل تسيير الدعم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

(البند ٥ من جدول الاعمال)

٢٤ - زارت اللجنة في هذا البند في جلستها ٤ . وأعلم الرئيس اللجنة بأن المشاورات غير الرسمية بشأن فريق الخبراء لم تكن حاسمة .

٢٥ - وقررت اللجنة أن يستمر رئيسها في إجراء مشاورات غير رسمية مع المكتب ورؤساء المجموعات المختلفة بهدف التوصل إلى اتفاق على التوزيع الجغرافي للمقاعد وعلى مدى الخبرة الفنية الضرورية لفريق الخبراء .

٢٦ - وقررت اللجنة أيضاً أن تأذن لرئيسها ، بعد التوصل إلى اتفاق أثناة المشاورات غير الرسمية ، بتنصيبه رئيسة الدورة الأولى مدتها يوم واحد وذلك للنظر في الاتفاقيات التي تم التوصل إليها أثناة المشاورات غير الرسمية وانتهاء فريق الخبراء على هذا الأساس .

جيم - وضع الإجراءات والآليات التي ستتكلل للجنة توفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية على نحو كاف وفعال ؛ والنظر في تتعديل اختصاصات اللجنة الاستشارية المعنية بتطبيق العلم والتكنولوجيا على التنمية

(البند ٦ من جدول الاعمال)

٢٧ - زارت اللجنة في البند ٦ من جدول أعمالها في جلساتها غير الرسمية وفي جلستها ٤ ، المعقودة في ١ شباط / فبراير .

٢٨ - وفي الجلسة ٤ ، قدم ممثل المندوب ، باسم الدول الأعضاء في مجموعة السبع والسبعين ، مقترح عنوانه " توفيير مشورة الخبراء العلمية والتكنولوجية للجنة الحكومية الدولية بتسخير العالم والتكنولوجيا لأغراض التنمية " (L.5/CN.11/A) لكي تنظر فيه اللجنة .

٢٩ - وأعلن ممثل إيطاليا ، باسم الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، أن معظم الأفكار الواردة في المقترح تتفق وتفكير دول الاتحاد ، ولكنه أعرب عن رغبته في أن يدرس المقترن بمزيد من العناية في اثناء الدورة الثانية . واقتراح أيضاً أن تكون الالية الاستشارية على مستوى هما مستوى مجموعة أساسية من أكفاء الخبراء ومستوى افرقة مخصصة من خبراء في مجالات متخصصة تابعة لوكالات الأمم المتحدة المتخصصة ولمنظمات أخرى . وقال انه يرى انه ينبغي ان تكون اجتماعات اللجنة الاستشارية قصيرة وأن تعقد بعد تحضيرها بعناية .

٣٠ - وأعرب أحد الممثلين ، مع ترحيبه بالمقترن ، عن الآراء التالية وهي انه ينبغي للجنة الاستشارية أن تجد وسائل للتفاعل داخل افرقة اكبر للخبرة الفنية على الصعيد الوطنية ؛ وينبغي أن تتمكن من اصدار المشورة الى برنامج الأمم المتحدة الانمائي في تشغيل الصندوق المؤقت كما ينبغي أن تشرك في مجالات مثل نظم المعلومات الخاصة للعلم والتكنولوجيا على النحو وفي الوقت الذي يطلبها اللجنة الحكومية الدولية .

٣١ - وشدد ممثل آخر على الحاجة الى مشورة الخبراء بشأن تطبيق العلم والتكنولوجيا على التنمية واقتراح الاعتناء بصياغة مبادئ تشغيل هذه الالية مع ايلاء الاعتبار الاقتراحات الواردة في تقرير الأمين العام (A/34/587) . واقتراح أيضاً أن تكون اللجنة الاستشارية من نواة صغيرة من كبار علماء العالم ، بصفتهم الشخصية ، وأن يتاح لها الوصول الى افرقة الخبراء في المجالات المتخصصة . وأن يكون حجم اللجنة ١٧ أو ١٩ من العلماء والتكنولوجيين ، على أن تمثل البلدان النامية تمثيلاً كافياً . وينبغي ان توافق اللجنة الحكومية الدولية على برنامج عمل اللجنة الاستشارية وعلى المبادئ التوجيهية المناسبة الخاصة بعملها . كما ينبغي ان تركز اللجنة الاستشارية على عدد محدود من المشاكل ، وأن تقوم أيضاً بتقديم المشورة في المسائل المتعلقة بتنسيق العلم والتكنولوجيا في منظومة الأمم المتحدة وأن تقيم صلات وثيقة مع أوساط العلم والتكنولوجيا ، عن طريق الاليات الوطنية .

٣٢ - وفي الجلسة ٤ ، قررت اللجنة ارافق المقترن (L.5/CN.11/A) بتقريره واستئناف النظر فيه في دورتها الثانية .

دال - التدابير الواجب اتخاذها لمعالجة المسائل المعلقة

(البند ٧ من جدول الأعمال)

٣٣ - نظرت اللجنة ، في جلساتها ١ و ٤ المعقودتين في ٢٨ كانون الثاني / يناير و ١ شباط / فبراير ، في البند ٧ من جدول اعمالها ، بشأن المسائل التي لم تحل في مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية .

٣٤ - وقررت اللجنة ، في جلساتها ٤ ، أن تؤجل النظر في هذه المسألة الى دورتها الثانية وأن ترجو من الأمين العام اعداد وثيقة وقائمة لكي تنظر فيها اللجنة في هذه الدورة .

هاءً — المبادئ التوجيهية للصندوق المؤقت

(البند ٨ من جدول الاعمال)

٣٥ - نظرت اللجنة في هذا البند في جلساتها ١ و ٣ و ٤ .

٣٦ - وفي الجلسة ٣ للجنة ، قدم ممثل الهند ، باسم الدول الاعضاء في مجموعة السبع والسبعين ، مشروع مقرر بشأن المبادئ التوجيهية للصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية الواردة في الوثيقة (A/CN.11/L.2) .

٣٧ - وتناولت اللجنة ، في جلستها ٤ ، دراسة مشروع المقرر واعتمدته نتيجة للمشاورات غير الرسمية ، مع اجراء التمهيدات التالية (للابلاغ على النص النهائي ، انظر المرفق الاول) :

(أ) في السطر السادس من الفقرة ١ حلّت عبارة " بالتشاور مع المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي " محل عبارة " ورئيس مركز تسخير العمل والتكنولوجيا لاغراض التنمية معاً ؟

(ب) حذف حرف "to" في بداية السطر الاخير من الفقرة ((من النص الانجليزي) .

٣٨ - وتكلم ممثل النرويج ، باسم البلدان الشمالية ، فأعلن انه شدد أثناً إثناء اجراء المشاورات غير الرسمية على اعتبارين أكد له انهم وارداً نصينا في المقرر وهما : ضرورة اعطاء الاولوية لتحسين---ز القدرات العلمية والتكنولوجية للبلدان النامية وضرورة التركيز بصورة خاصة على احتياجات أقل البلدان نموا وغير الساحلية منها والجزرية وأشدّها تأثيراً . وعلى أساس هذا المفهوم ، أيدت البلدان الشمالية بعض المقرر بصيغته المعتمدة تأييداً تاماً .

واو - اجراءات وآليات العمل الالازمة لوفاء اللجنة بمسؤوليتها
على نحو فعال

٣٩ — قررت اللجنة ، في جلستها ٤ ، أن ترجو من الأمين العام دعوة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، والمنظمات الأخرى المعنية التي اشتهرت في مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية ولجنته التحضيرية إلى الاشتراك بصفة مراقبين في دورتها الثانية .

زای - تاريخ انعقاد الدورة الثانية للجنة الحكومية الدوليّة
وجدول اعمالها المؤقت

(البند ٩ من جدول الاعمال)

٤٠ - وفي جلستها ، قررت اللجنة أن ترجو من الامانة العامة استطلاع امكانية القيام بما يلى :

(أ) تمديد الدورة الثانية للجنة لفترة أسبوعين وتوفير جميع التسهيلات والخدمات اللازمة تبعاً لذلك ، رهنا بموافقة لجنة المؤتمرات .

- (ب) تقديم التسهيلات لاجتماع فريق عامل أثنتي الدورة في قاعة اجتماعات صفيرة مدعى خدمات الترجمة الشفوية ، ان توفرت ، وذلك مرة اخرى رهنا بموافقة لجنة المؤتمرات .
- ٤١ - وكان مصروضا على اللجنة ، لنظرها في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الثانية ، مذكرة من الامانة العامة (A/CN.11/L.1) ومشروع مقترح مقدم من كندا بشأن إعادة تجميع جميع جداول الاعمال المؤقت للدورة الثانية للجنة (A/CN.11/L.4) . وقد أقرت اللجنة ، نتيجة لتبادل وجهات النظر في الاجتماعات غير الرسمية وفي الجلسة ٤ التي عقدها اللجنة ، جدول الاعمال المؤقت التالي لدورتها الثانية :
- ١ - اقرار جدول الاعمال والمسائل التنظيمية الاخرى .
 - ٢ - الخطة التنفيذية لتنفيذ برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية .
 - ٣ - تمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية :
- (أ) تقرير مدير برامج الام المتحدة الانمائي عن الصندوق المؤقت ؛
- (ب) السياسة والمبادئ التوجيهية للصندوق المؤقت .
- ٤ - دور منظمة الام المتحدة :
- (أ) دراسة فحالية منظومة الام المتحدة على نطاق المنظومة في ميدان العلم والتكنولوجيا ؛
- (ب) مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية .
- ٥ - المسائل الاخرى المتعلقة بقرار الجمعية العامة ٣٤ / ٢١٨ :
- (أ) الاجراءات الواجب اتخاذها بشأن المسائل التي تركها مؤتمر الامم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية دون حل ؛
- (ب) انشاء جهاز استشاري لتقديم مشورة الخبراء العلمية والتقنية للجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية .
- ٦ - مشروع جدول الاعمال المؤقت واعداد الوثائق للدورة الثالثة للجنة .
 - ٧ - المسائل الاخرى .
 - ٨ - اعتماد تقرير اللجنة .
- ٤٢ - واعتمدت اللجنة أيضا ، في جلستها ٤ ، الوثائق كما هو منصوص عليه في حواشی مشروع جدول الاعمال المؤقت الذي اعدته الامانة العامة (A/CN.11/L.1) ، في ضوء ما اجرى من مناقشات في دورتها الاولى .
- ٤٣ - واعرب ممثلو بعض البلدان المتقدمة النمو عن خيبة أملهم لأن الجدول المؤقت المعتمد لاعمال الدورة الثانية لم يتضمن بنودا فرعية تشكل في رأيهم مجالات ذات أولوية في برنامج عمل فيينا . وأعرب بعض الممثلين أيضا عن رأيهم بأنه كان ينبغي ادراج بند بشأن العلم والتكنولوجيا للمستقبل في جدول الاعمال المؤقت للدورة الثانية للجنة .

المرفق الاول

مقرر اتخاذ اللجنة في دورتها الاولى

أولاً - المبادئ التوجيهية للصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية

١ - ان اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية ، تقرر في ضوء الفقرة ١١٧ (د) من برنامج عمل فيينا ، والفرقتين ٧ و ٨ (هـ) من الجزء سادسا من قرار الجمعية العامة ٣٤/٢١٨ المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ والفرقتين ١٩ و ٢٢ من مرفق القرار المذكور ، التي تشير الى الحاجة الى مبادئ توجيهية اضافية لتشفيل الصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية ، أن ترجو من مدير برنامج الام المتحدة الانمائي أن يقوم ، بالتشاور مع المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، بتوفير تفاصيل المعايير والمنهجية المعتمذ تطبيقها لتحديد وتقدير المشاريع المؤهلة لتمويلها من الصندوق المؤقت ، لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها الثانية ، مع ايلاء الاعتناء الواجب للجزء الرابع من مرفق قرار الجمعية العامة ٣٤/٢١٨ وكذلك لللاحظات والاقتراحات المتعلقة بالمبادئ التوجيهية الاضافية .

٢ - وينبغي أن تأخذ هذه الملاحظات والاقتراحات في الحسبان ما يلي ، في جملة أمور :

(أ) تحديد المضامون العلمي والتكنولوجي لمشروع ما ونشاطه ؛

(ب) علاقة تمويل مشروع ما من الصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية بغير ذلك من اشكال التمويل ، بما فيها العمليات العادية لبرنامج الام المتحدة الانمائي ؛

(ج) الاسهام الفعال للمشروع في الحركة الاجمالية لتنمية البلد النامي المعنى أو البلدان النامية المعنية ؛

(د) الاسهام الفعال للمشروع في تعزيز القدرة العلمية والتقنية للبلد النامي المعنى أو البلدان النامية المعنية ، وكذلك في تعزيز الطلب على النظم العلمية والتكنولوجية للبلدان ؛

(هـ) الاسهام الفعال في تعزيز الهياكل الاساسية الوطنية وخاصة استخدام الموارد الوطنية والقدرة الادارية ؛

(و) نسبة الانفاق المحلي التي ينبغي أن يتحملها الصندوق المؤقت ؛

(ز) طرق وآليات وتحديد ووضع وتقدير المشاريع دون الاقلية والاقلية والقالية ؛

(ح) تقديم المساعدة الى البلدان النامية في مجال تحديد ووضع المشاريع لتمويلها من الصندوق المؤقت .

المرفق الثاني

الاقتراح المتعلق بتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية للجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (١)

- ١ - ان المشكلة هي أساسا ابتكار أفضل آلية لتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية للجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية .
 - ٢ - وستحتاج اللجنة ، في العادة ، الى دراسات متعددة التخصصات تتراوّز بكثير تطوير البحوث والخدمات العلمية والتكنولوجية (الابتكار والانتاجية والجوانب الاجتماعية والثقافية ، الخ .) ، وليس مجرد المشورة المباشرة بشأن خصائص العلم والتكنولوجيا .
 - ٣ - وستضم اللجنة اشخاصا رفيعي المستوى مطلعين على الجوانب العامة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية . ومع ذلك ، فإنه لا يمكن إنكار الحاجة الى وجود آلية لسداء مشورة ذات طابع مستقل حقا . وينبغي أن يكون هذا الاستقلال مكولا ليس من جانب الحكومات فحسب ولكن أيضا من جانب المنظمات الدولية التي تقع عليها المسؤلية في مجال تقديم المشورة للهيئات الحكومية الدولية التابعة للمنظمة .
 - ٤ - وينبغي أن تستند المشورة ، حسبما يكون مناسبا ، على نهج تفاعلي ينطوي على مناقشات على الصعيد الداخلي والإقليمي تجري باشتراك عينة نموذجية واسعة من المستعدين المختصين للعلم والتكنولوجيا .
 - ٥ - ونظرًا للمفاهيم الجديدة للعلم والتكنولوجيا ، التي أثبتت عن مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، يبدو من المستصوب جدا أن تتضمن هذه الآلية هيئة استشارية وينبغي أن تكون وظيفة الهيئة الاستشارية أن تقدم للجنة ، بناءً على طلبها ، ما قد يلزم من المشورة لكي تضطلع اللجنة الحكومية الدولية بولايتها . ولن تضم الهيئة الاستشارية علماء وتقنيين فحسب وإنما أيضًا اشخاصا على دراية تامة باشكالية تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية :
- (أ) عدد كافٍ من لهم خبرة في هيئات رسم السياسة في بلدانهم أو يقومون بدور نشط في هذه الهيئات ؟
- (ب) عدد من الأخصائيين في العلوم الاجتماعية والاقتصاد ؟
- (ج) عدد من ذوي الالهام بمشاكل قطاع الانتاج ؟
- (د) وربط عدد من يمثلون مستخدمي العلم والتكنولوجيا .

(أ) قدمت الهند هذا الاقتراح (A/CN.11/I.05) باسم الدول الاعضاء في مجموعة السبع والسبعين . وقررت اللجنة ، في جلستها ، تأجيل النظر في هذا المقترن في دورتها الثانية .

٦ - وينبغي أن تتحل للهيئة الاستشارية مكانية الحصول على مشورة الهيئات التالية :

(أ) هيئات خبراء أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة :

(ب) افرقة مخصصة مختارة من قائمة للاخصائيين في جميع التخصصات الازمة تضمه الهيئة الاستشارية حسب الاقتضاء :

(ج) المنظمات العلمية والتكنولوجية وغيرها من المنظمات المناسبة .

٧ - ينبغي للهيئة الاستشارية :

(أ) أن تكون هيئة فرعية للجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية :

(ب) ألا تعالج مشاكل التنسيق الادارية :

(ج) أن يقوم بخدمتها مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية :

(د) أن تكون صافية وأن تبعق اجتماعاتها وفقا للاحتجاجات :

(هـ) أن تحقق ، في تكوينها ، توازنا بين مختلف أنواع الخبرة الفنية في مجال تطبيق العلم والتكنولوجيا على التنمية ، مع ايلاء الاعتبار لضرورة تحقيق التوزيع الجغرافي العادل :

(و) أن تعين اللجنة الحكومية الدولية اعضاءها على اساس اجراء يحدد فيما بعد .

الجزء الثاني

تقرير اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العمل
والتقنولوجيا لاغراض التنمية عن الجزء الاول من دورتها الثانية

المعقدة في مقر الامم المتحدة ، بنيويورك
من ٢٢ أيار / مايو الى ٤ حزيران / يونيو ١٩٨٠

أولاً - المقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة في تاریخ ٢٤/٣/١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، والمعنون " مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية " انشاء لجنة حاكمة من ولية معنية بتسخير العلم والتكنولوجيا من أجل التنمية . وقد قررت الجمعية أيضا في القرار نفسه أنه يحق لجميع الدول الاشتراك في اللجنة بوصفها أعضاء كاملة العضوية ، وبأن تمثيل الدول الأعضاء في اللجنة ينبغي أن يكون على مستوى عال .
- ٢ - وقررت الجمعية العامة كذلك بأنه ينبغي للجنة ان تجتمع مرة في السنة وان تقدم تقاريرها وتوصياتها الى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الذي يمكنه أن يحيل الى الجمعية ما قد يراه ضروريا من التعليقات على التقرير ، وخاصة فيما يتعلق بالتنسيق . وقررت ، علاوة على ذلك ، انه ينبغي للجنة ان تعقد دورتين اضافية بصفة استثنائية في اوائل عام ١٩٨٠ للنظر ، ضمن جملة أمور ، في القضايا التنظيمية وغيرها من القضايا التي لها طابع عاجل خاص ، وان تعقد دورتها العادية في الربع الثاني من عام ١٩٨٠ .
- ٣ - انعقدت الدورة الأولى للجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في مقر الأمم المتحدة من ٢٨ كانون الثاني / يناير الى ١ شباط / فبراير ١٩٨٠ (انظر الجزء الاول أغلاه) .

ثانياً - المسائل التنظيمية

ألف - افتتاح الجزء الأول من الدورة ومتطلبه

٤ - عقدت اللجنة العكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية الجزء الأول من دورتها الثانية بمقر الأمم المتحدة من ٢٢ أيار/مايو إلى ٤ حزيران/يونيه ١٩٨٠.

٥ - عقدت اللجنة ست جلسات (من ٥ إلى ١٠)، من ٢٢ أيار/مايو إلى ٤ حزيران/يونيه ١٩٨٠. كما عقدت اللجنة اجتماعات غير رسمية خلال تلك الفترة.

باء - العضوية والحضور

٦ - وفقاً لاحكام قرار الجمعية العامة ٣٤/٢١٨ يفتح باب الاشتراك في اللجنة لجميع الدول بوصفها أعضاءً كاملة العضوية. وقد حضر الدورة الثانية للجنة ممثلو الدول التالية: اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، أثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، استراليا، إسرائيل، أفغانستان، أكواهور، المانيا (جمهورية - الاتحادية)، أندونيسيا، أوروجواي، أوغندا، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بينما، بورما، بوروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، تايلاند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشيكوسلوفاكيا، تونس، جامايكا، الجزائر، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية، جمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زائير، ساحل العاج، السلفادور، سنغافورة، السنغال، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، الصين، العراق، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، الكرسي الرسولي، كندا، كوبا، كولومبيا، الكويت، كينيا، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، منغوليا، موزambique، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن الديمقراطية، يوغوسلافيا، اليونان.

٧ - وفيما يلي قائمة بالهيئات والمنظمات التابعة للأمم المتحدة التي كانت ممثلة في تلك الدورة:

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

برنامج الأمم المتحدة الانمائي

مجلس الأغذية العالمي

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

جامعة الأمم المتحدة

- ٨ - وكانت اللجان الاقتصادية التالية ممثلة :
- اللجنة الاقتصادية لوروبيا
 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
 - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية
 - اللجنة الاقتصادية لافريقيا
 - اللجنة الاقتصادية لغرب آسيا
- وكان الوكالات المتخصصة التالية ممثلة :
- منظمة العمل الدولية
 - منظمة الأمم المتحدة للاغذية والزراعة
 - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
 - منظمة الصحة العالمية
 - البنك الدولي
 - صندوق النقد الدولي
 - منظمة الطيران المدني الدولي
 - الاتحاد البريدى العالمي
 - الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية
 - المنظمة العالمية للأرصاد الجوية
 - المنظمة الاستشارية الحكومية الدولية للشؤون البحرية
 - المنظمة العالمية للملكية الفكرية
- ٩ - وكانت الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ممثلتين أيضا .
- ١٠ - وكانت المنظمات الحكومية الدولية التالية ممثلة كذلك :
- وكالة التعاون الثقافي والتقني
 - المجموعة الاندية (اتفاق قرطاجة للتكامل الاقتصادي الاقليمي الفرعى)
 - مجلس التعااضد الاقتصادي
 - الاتحاد الاقتصادي الأوروبي
- ١٢ - وكانت المنظمة غير الحكومية التالية ممثلة أيضا :
- المجلس الدولي للاتحادات العلمية

جيم - أعضاء المكتب

١٣ - وكان أعضاء المكتب كالتالي :

| | |
|--------------------|-------------------------------------|
| <u>الرئيس</u> | السيد توماس گلستيل (النمسا) |
| <u>نواب الرئيس</u> | السيد سافومير سيتريسيكي (بولندا) |
| | السيد مائين بن كوياتي (غينيا) |
| | السيد موهان براساد لوهاني (نيبال) |
| <u>المقرر</u> | السيدة آن - ماري غرانت (فنزويلا) |

DAL - الوثائق

١٤ - وكانت معروضة على اللجنة في دورة الثانية الوثائق التالية :

- (أ) تقرير اللجنة المذكورة الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الأولى (إنبار الجزء الأول أعلاه) :
- (ب) جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية (A/CN.11/2) :
- (ج) مذكرة من الامانة العامة بشأن أمور أخرى متعلقة بقرار الجمعية العامة ٢١٨/٣٤ انشاء آلية استشارية لتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية للجنة المذكورة الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (A/CN.11/3) :
- (د) مذكرة من الأمين العام بشأن أمور أخرى متعلقة بقرار الجمعية العامة ٢١٨/٣٤ : الاجراءات الواجب اتخاذها بشأن المسائل التي تركتها مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية دون حل (A/CN.11/4) :
- (ه) مذكرة من الأمين العام بشأن الخطة التنفيذية لتنفيذ برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (A/CN.11/5) :
- (و) مذكرة من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن التقرير المرحلي المتعلق بعمليات الصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (A/CN.11/6 و Corr.1 A) :
- (ز) مذكرة من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالتشاور مع المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي بشأن الملاحظات المتعلقة بوضع مبادئ توجيهية ومنهجية إضافية لتحديد وتقدير البرامج للصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (A/CN.11/7) :

- (ج) جدول الأعمال كما أقر في الجلسة ٥ في ٢٢ ايار /مايو ١٩٨٠ (A/CN.11/8) ؛
- (ط) مذكرة من الأمين العام بشأن مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (A/CN.11/9) ؛
- (ى) تقرير الأمين العام بشأن فعالية منظومة الأمم المتحدة على نطاق المنظومة كلها في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (Add.1 A/35/184) ؛
- (ك) مشروع جدول الأعمال المؤقت ووثائق الدورة الثالثة للجنة (A/CN.11/L.6) ؛
- (ل) مشروع اقتراح بعنوان "اقتراحات إضافية متعلقة بتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية للجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية" (Corr.1 A/CN.11/L.7) ، مقدم من الهند باسم دول مجموعة السبعة والسبعين الأعضاء في اللجنة ؛
- (م) مشروع قرار بشأن الخطة التنفيذية لتنفيذ برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (A/CN.11/L.8) ، مقدم من الهند باسم دول مجموعة السبعة والسبعين الأعضاء في اللجنة ؛
- (ن) مشروع قرار بعنوان "مبادئ توجيهية إضافية للصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية" (Corr.1 A/CN.11/L.9) المقدم من الهند باسم دول مجموعة السبعة والسبعين الأعضاء في اللجنة ؛
- (س) مشروع قرار بعنوان "اقتراحات متعلقة بتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية للجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية" (Rev.1 A/CN.11/L.10) ، مقدم من السيد موهان براساد لوهاني (نيبال) ، نائب رئيس اللجنة ، نتيجة لمشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشاريع القرارات المتضمنة في الوثائقتين (A/CN.11/L.5) و (A/CN.11/L.7) ؛
- (ع) مشروع مقرر بعنوان "بروتوكول تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية" (A/CN.11/L.11) مقدم من الهند باسم دول مجموعة السبعة والسبعين الأعضاء في اللجنة ؛
- (ف) مشروع قرار بشأن دراسة فعالية منظومة الأمم المتحدة على نطاق المنظومة كلها في ميدان العلم والتكنولوجيا (A/CN.11/L.12) ، مقدم من الهند باسم دول مجموعة السبعة والسبعين الأعضاء في اللجنة ؛
- (ص) مشروع قرار بشأن تمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (A/CN.11/L.13) مقدم من الهند باسم دول مجموعة السبعة والسبعين الأعضاء في اللجنة ؛
- (ق) مشروع قرار بشأن الخطة التنفيذية لتنفيذ برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (A/CN.11/L.14) المقدم من السيد صالح بن كوياتي (غينيا) ، نائب رئيس اللجنة ، نتيجة لمشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار (A/CN.11/L.8) ؛
- (ر) مشروع قرار بشأن التدابير الواجب اتخاذها بشأن المسائل التي لم يحلها مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا (Rev.1 A/CN.11/L.15) ، مقدم من السيد موهان براساد لوهاني (نيبال) ، نائب رئيس اللجنة ، نتيجة لمشاورات غير رسمية أجريت بشأن البند ٥ (أ) من جدول الأعمال ؛

٥١٤ - اقرار جدول الأعمال

١٥ - أقرت اللجنة في جلستها الخامسة المعقوفة في ٢٢ أيار / مايو ١٩٨٠ جدول الأعمال التالي للدورة كما هو وارد في الوثيقة A/CN.11/١ :

- ١ - اقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى .

الخطة التنفيذية لتنفيذ برنامج عمل فيينا تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية .

٢ - تمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية :

(أ) تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن الصندوق المؤقت ؛

(ب) المبادئ التوجيهية للصندوق المؤقت وسياساته ؛

(ج) إنشاء فريق خبراء عسكريين دوليين معنى بنظام الأمم المتحدة لتمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية .

٣ - دورة منظومة الأمم المتحدة :

(أ) دراسة فعالية منظومة الأمم المتحدة على نطاق المنظومة كلها في ميدان العمل والتكنولوجيا ؛

(ب) مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية .

٥ - المسائل الاخرى المتعلقة بقرار الجمعية العامة ٣٤ / ٢١٨ :

(أ) الاجراءات الواجب اتخاذها بشأن المسائل التي تركها مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية دون حل ؟

(ب) انشاء آلية استشارية لتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية للجنة الحكومية الدولية المعنوية بتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية .

مشروع جدول الاعمال المؤقت ووثائق الدورة الثالثة للجنة .

مسائل أخرى .

اعتماد تقرير اللجنة .

واو - اعتماد التقرير

٦ - اعتمدت اللجنة ، في جلستها ١٠ المعقدة في ٤ حزيران / يونيو ، مشروع التقرير (Add.١ A/CN.١١ و Add.٢) وأذنت للمقرر بأن يعد تقرير اللجنة عن الجزء الأول من دورتها الثانية ويضعه في صورته النهائية بالتشاور مع أعضاء المكتب .

ثالثا - اعمال اللجنة في الجزء الاول من دورتها الثانية

ألف - البيانات الاستهلاكية

٧ - شدد الرئيس ، في بيانه الافتتاحي ، على ما للجنة من أهمية كبيرة في توفير التعاون الدولي في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية كما أكد على البنود الرئيسية من جدول اعمال اللجنة .

٨ - وأشار المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي الى ان الولاية المنوطبة باللجنة انطابق من الاعتراف العالمي بدور العلم والتكنولوجيا الاساسي والواسع الانتشار في ميدان التنمية وبالمساهمة التي ينبغي ان يسدّيها هذا الدور في اقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد ؛ وانه ينبغي للجنة ، بوصفها الجزء الرئيسي من الترتيبات الجديدة الناشئة عن برنامج عمل فيينا ، أن توفر ارشادات واضحة ومتسقة لتنفيذ هذا البرنامج . وفضلا عن ذلك ، ينبغي للجنة أن تضع في الاعتبار ، لدى الاضطلاع ببعضها منها التي تتطلب جهدا كبيرا ، ان الاتجاهات الحالية في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا ، ان كانت تشير الى شيء ، فإنها تشير الى اتساع نطاق أوجه التفاوت الخطيرة أصلا بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ؛ وطالما لم يعدل مسار الاتجاه الرئيسي الحالي للبحوث والتنمية على الصعيد العالمي ، فقد يؤدي الى اضعاف قدرة التكنولوجيا الحديثة على الوفاء باحتياجات البلدان النامية وأولوياتها .

١٩ - ومضى المدير العام قائلا انه ما لم يتحقق نقل الموارد الحقيقة الى البلدان النامية ، في نطاق يتنااسب مع احتياجات تلك البلدان وبشكل مستمر ومؤمن ومنظور ، فان احتمالات حدوث أي تغيير هام في الحالة الراهنة ستظل قائمة . لذلك كان قرار الجمعية العامة انشاء نظام الأمم المتحدة لتمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية أحد انجازات المؤتمرات البالغة الأهمية . فهو يحمل في طياته الأمل لأول مرة في أن يحظى مبدأ التلقائية في نقل الموارد الى البلدان النامية بقبول عام .

٢٠ - وأعرب المدير العام عن شعوره العميق بخيبة الأمل لأن مؤتمر اعلان التبرعات للصندوق وق المؤقت قد قصر ، إلى هذا الحد ، دون بلوغ الرقم المستهدف المتفق عليه في فيينا وقدره ٢٥ مليون دولار ، ودعا إلى زيارة توضيح الفرق المفاهيمي بين الانشطة التي سيوفر لها الصندوق الدعم وبين الانشطة التي ستظل تمول من الموارد والآليات القائمة ، بما في ذلك الموارد الرئيسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، اذ ينبعي ان ينصب تركيز الصندوق على العناصر الخامسة التي ينطوي عليها تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، وهي العناصر التي لم تحظ حتى الآن باهتمام كاف والتي يستطيع الصندوق أن يؤثر فيها التأثير الأفضل . وأكد المدير العام للجنة ، في ختام كلمته ، أن جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ترغب ، فرادى وجماعات ، أن تضع برنامج عمل فيينا موضع التنفيذ ، وأنه سيبذل بنفسه كل جهد ممكن من أجل تعزيز ذلك الهدف مع مساعد الأمين العام المسؤول عن المركز الجديد لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية .

٢١ - وتعهد مساعد الأمين العام الذي يتولى رئاسة المركز الجديد لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بالتزامه التام بالدور الهام الذي سيلعبه العلم والتكنولوجيا في ميدان التنمية الاجتماعية والاقتصادية ، وأعرب عن الأمل في أن يستمر الزخم الذي تولد في فيينا حتى يتسعى تنفيذ برنامج العمل في وقت مبكر .

بـ٤ - المناقشة العامة

٢٢ - قدم رئيس مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية الوثائق المعروضة على اللجنة تحت البنود ٢ و ٤ و ٥ من جدول الأعمال . وبالإشارة إلى موجز الخطة التنفيذية لتنفيذ برنامج عمل فيينا بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (انظر ٥/١١-CN) شدد مساعد الأمين العام على الطابع المؤقت للوثيقة وعلى أن الإطار والولايات التي حددها برنامج عمل فيينا لا تزال تمثل المبادئ التوجيهية الأساسية بجانب أية توجيهات إضافية قد تعدد ها اللجنة . وأكد أيضاً على الدور البارز للحكومات الوطنية في تنفيذ الخطة ، خلافاً لدور مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الذي هو دور داعي في أساسه .

٢٣ - وفيما يخص إطار الدراسة عن فعالية منظومة الأمم المتحدة على نطاق المنظومة كلها ففي ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا (انظر ٨/٣٥ و Add.١) ذكر مساعد المدير العام أنه سيستعاض عن النهج الوصفي المستخدم في دراسات مماثلة أجريت في الماضي بنهج يكون أكثر اعتماداً على التحليل والتقدير . واقتصر ان تجرى الدراسة على خطوتين خلال سنتين . وقال ان

مؤسسات منظومة الام المتحدة ستشارك اشراكاً تاماً في الدراسة عن طريق فرق عمل جديدة معنية بتسيير العلم والتكنولوجيا تابعة للجنة التنسيق الادارية ، وان العمل المتعلق بالدراسة سيكون وثيق الصلة باعداد الخطة التنفيذية لتنفيذ برنامج عمل فيينا كما ان العمليتين ستتفاعلان وستعزز كل منهما الأخرى .

٤ - أما فيما يتعلق بالمسائل التي تركها مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لغرض التنمية دون حل (انظر CN.11/4) ، فقد اقترح مساعد الأمين العام أن تعين اللجنة النظر في الفقرات التي اقترحتها في بيان رئيس اللجنة الأولى كتصويب توفيقي والتي كان المؤتمر على وشك الاتفاق عليها وأن تعتمد تلك الفقرات . أما ما تبقى من مسائل لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأنها فيمكن إما أن تعالجها اللجنة نفسها بالا حال أو دون الا حال المسبيقة لهيئات أخرى ، أو أن يجري التصرف فيها بحالاتها ، للنظر واتخاذ قرار بشأنها ، إلى هيئات أخرى داخل منظومة الأمم المتحدة .

٢٥ - وفيما يخص إنشاء آلية استشارية لتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية (انظر A/CN.١٢/٣) ، فقد أشار مساعد الأمين العام الى المقترنات التي طرحت في الدورة الأولى للجنة (انظر A/CN.١٢/I.٥) ، والى الآراء التي سبق أن ابدتها سابقاً لجنة التنسيق الادارية بشأن هذه المسألة. وأعرب عن الأمل في ان تتوافق اللجنة ، في دورتها الثانية ، على تحديد نطاق الآلية الاستشارية الجديدة ووظائفها وأساليب عملها وتقويتها .

٢٦ - وفي معرض تقديم تقرير الامين العام عن تعزيز موارد المركز (انظر CN.11/9) ، أشار مساعد الامين العام الى ان الوظائف المخصصة للمركز ، وهي ١٦ وظيفة من الفئة الفنية ، تتمثل دعماً معقولاً ، ان لم يكن متواضعاً ، لقدرة الامانة بذلك بالنظر الى الزيادة الهاامة في نطاق مستوى المسؤولية التي أنيطت بها نتيجة لبرنامج عمل فيينا .

٢٨ - وأوضح ان مؤتمر اعلان التبرعات قد اسفر مؤخرا عن مساهمات ثابتة قدرها ٣٥ مليون دولار ، وانه من المتوقع ان يكون هناك نحو ١٠ ملايين من دولارات الولايات المتحدة في متناول اليد قبل تاريخ اقفال الباب في ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٠ . وقال أيضا انه ورد بالفعل نحو ٣٥ مشروعـا ، وان الصندوق المؤقت قد اختار ، بصفة أولية ، نحو ٧ مشروعـا تتفق مع اهدافه .

٢٩ - وأعربت جميع الوفود عن ارتياحها لتعيين مساعد الأمين العام لمركز تسخير العلم والتكنولوجيا لغرض التنمية ، وهو شخصية مرموقة ، وأشارت الى صفاته البارزة التي تؤهله للاضطلاع بهذا العمل بيد أنها لا حظت ان التأخير في التعيين قد تكون له نتائج تؤثر في أعمال اللجنة .

٣ - وفي اثناء المناقشة العامة أشار ممثلون عدّة الى أهمية أعمال اللجنة في سياق الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث والنظام الاقتصادي الدولي الجديد .

٣١ - وأعربت ممثلة الهند ، بالنيابة عن الدول الاعضاء في مجموعة المبادئ والسبعين ، عن الارتيان لارتفاع مستوى التمثيل في هذه الدورة بفضل وجود الوزراء وكبار المسؤولين من البلدان النامية ، واقتصر ممثلون عدّة من البلدان النامية ان تدرس اللجنة امكانية عقد دوراتها أولاً لمدة عشرة أيام تقريرياً على المستوى التقني يتبعها ثلاثة أيام من الاجتماعات على المستوى الوزاري ، عوضاً عن الدورات الحالية التي تستغرق أسبوعين ، والتي لا تيسّر توفير المشاركة على مستوى عال خلال فترة الانعقاد بكاملها .

٣٢ - وتعهد مثل ايطاليا ، بالنيابة عن الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، بالدعم الكامل لتنفيذ
برنامجه عمل فيينا .

٣٣ - وذكر ممثل الولايات المتحدة الأمريكية أنه يكفي لأن يبدأ المركز أعماله الانتفاع ، إلى أقصى حد ممكن ، من الموارد القائمة ، على النحو المتوقع في فيينا .

٣٤ - وأكد مثل الصين على أن برنامج عمل فيينا باجزائه الثلاثة مترابط ولا سبيل الى تجزيئه ، وانه ينبغي ان تتحذى في آن واحد ، لدى تنفيذ برنامج عمل فيينا ، التدابير الالزمة في المجالات الثلاثة جميعها . وأعرب مثل الصين ، في بيان آخر أدى الى به في نهاية الدورة ، عن الارتيـاح للانجازات التي حققتها الدورة وذكر أن النجاح في تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عملية تدريجية تستلزم زيارة تعبئة الموارد عن طريق التمويل الطويل الأجل ؛ وانه ينبغي تعزيز سلطة وقدرة مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية حتى يتسعى له الاضطلاع بدور فعال في مساعدة الجنة وتحقيق المزيد من التنسيق بين أنشطة منظومة الأمم المتحدة في ميدان العلم والتكنولوجيا .

٣٥ - وكان من رأى أحد الممثلين أنه ينبغي للخطة التنفيذية أن تعمل على تطوير المنظورات الأطول أمداً لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، وأن يتم ربطها بالخطة المتوسطة الأجل لمنظورها الام المتعدد ؛ كما ينبغي للخطة الا تكون قاصرة على أي مجموعة من مجموعات البلدان ، بل ينبغي أن تتضمن السبيل الكفيلة بمعالجة المشاكل العالمية مثل الطاقة والبيئة والمواد الخام .

٣٦ - وذكر بعض الممثلين أن الموجز المقترن للخطة التنفيذية لا يبين بوضوح الأولويات المحددة في برنامج عمل فبيانا ولا يعكس روحه .

٣٧ - وأشار عدد من الممثلين الى أن المشاورات مع جهات الوصل الوطنية التي انشئت خـ لال العملية التحضيرية لمؤتمر الامم المتحدة لتسخينـر العـلـمـ والتكنولوجيا لأغراض التنمية ستكون مفيدة .

٣٨ - واقتصر مثل احدى البلدان النامية ان تجري اليونسكو دراسة تقنية اساسية عن جميع جوانب انشاء شبكة عالمية للمعلومات العلمية والتكنولوجية .

٣٩ - ورد ا على الاقتراح السالف الذكر ، ذكر المراقب عن اليونسكو بایجاز العناصر الرئيسية لبرنا مج النظم العالمي للمعلومات العلمية والتكنولوجية ، وأعرب عن استعداده لأن تجرى ، على نفقتها الخاصة ، دراسة تقنية أساسية عن جميع جوانب انشاء شبكة عالمية للمعلومات العلمية والتكنولوجية . واقتراح انشاء لجنة مختصة تحت رعاية المجلس الحكومي الدولي لبرنا مج الأعلام ، وأن تحدد اختصاصاتها بالتعاون مع مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية .

٤٠ - واقتصر ممثل احدى البلدان المتقدمة النمو أن يقع الاختيار على بضعة مجالات مفاهيمية تضع لها اللجنة مبادئ توجيهية متعددة بالسياسة العامة . واقتصر أربعة مجالات توصيحية ، كما اقترح ان اللجنة يمكن أن تطلب الى المركز اجراء تحليل للورقات الوطنية يقصد استقصاء السبل والوسائل الكفيلة بارهاف الوعي الحالي لدى علماء البلدان النامية ، والتقويم باجراء تحليل مماثل لمشروع صكوك السياسة العلمية والتكنولوجية ، ودراسة التجارب الناجحة لنشأء شبكة علمية وتكنولوجية مثل الفريق الاستشاري للبحوث الزراعية الدولية التابع لمنطقة الأغذية والزراعة وتشجيع المنظمات غير الحكومية على تقديم المساهمات .

٤١ - واقتصرت ممثلة الهند ، بالنيابة عن الدول الاعضاء في مجموعة السبع والسبعين ، التمسك ، بما ورراها ، بالآراء المفاهيمية الوارد في دراسة برامج عمل فيينا وفروعه الاستهلالية لدى اعداد الخطط التنفيذية . وقالت انه ينبغي أن تضع الخطة التنفيذية الخطوط العامة لسلسلة من الأنشطة والبرامج والمشاريع على الأصعدة الوطنية ودون الاقليمية والا قالمية والدولية يكون من شأنها اعداد أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها باطار لخطيط الأنشطة التي تنطوي بها في ميدان العلم والتكنولوجيا . ولابد ، في الوقت نفسه أن تمد الخطة التنفيذية الحكومات باطار ارشادي للأنشطة العلمية والتكنولوجية في منظومة الأمم المتحدة كي تنتفع به فرادى وجماعات . كما ينبغي الاستفادة ، لدى اعداد الخطة التنفيذية ، من الخبرة الفنية للأجهزة والمؤسسات والهيئات ذات الصلة بالموضوع الداخلة في منظومة الأمم المتحدة . بيد انه ينبغي تكوين فكرة شاملة متكاملة عن جميع القطاعات ، واملاج الخطط القطاعية كل على حدة في خطط تنفيذية شاملة ، وتحديد الأولويات النسبية في الخطط الوطنية والإقليمية والقالمية على أساس الاحتياجات المناسبة وقالت ان المواجهة ، على نحو سليم ، بين جميع القطاعات ذات الصلة بالموضوع تستلزم توفر نهج متناسب فيما بين وكالات الأمم المتحدة ؛ وان اسناد موازيع منفردة لمنظومات تكون بمثابة وكالات للأمم المتحدة لن يخدم هذا الغرض . واقتصرت أن تسند إلى مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية مهمة ادماج الاحتياجات في خطة تنفيذية واحدة على أساس المدخلات المقدمة من مختلف منظمات الأمم المتحدة . وأرجأت التعليق على المشروع التوضيحي المتعلق بانشاء شبكة المعلومات العلمية والتكنولوجية وأعربت عن الأمل في أن يدرس هذا المجال جنبا الى جنب مع المجالات الأخرى وأن تتخذ اللجنة قرارات محددة في هذا الصدد خلال دورتها الثالثة .

٤٢ - وأكد ممثلون عدة على ضرورة منح الرئيس الجديد للمركز حرية الاختيار عند تعيين الموظفين اللازمين للمركز مع ايلاء الاعتبار الواجب لتوفير شرط المستويات العليا من الكفاية والتوزيع الجغرافي العادل .

٤٣ - وأعرب عدد من ممثلي البلدان النامية عن شعورهم العميق بخيبة الأمل لأن المبلغ المتعهد به حتى الآن يقتصر كثيرا عن الرقم المستهدف الاردنى المتفق عليه في فيينا وقدرته ٢٥ مليون دولار ، وأعربوا عن الأمل في أن تبدى البلدان المتقدمة النمو قدرا أكبر من الارادة السياسية وأن تقدم مساهمات سخية . واستفسر بعضهم ، أينما ، عن طابع وتوزيع المشاريع التي وردت

بالفعل ، وأبدوا الرغبة في معرفة عدد المقترنات الناشئة عن الحكومات وعدده المقترنات المقدمة من وكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة . كذلك أبدوا الرغبة في معرفة التوزيع الجغرافي للمشاريع، وبصفة خاصة المشاريع الناشئة عن أقل البلدان النامية نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والجزرية وإن الأشد تأثيراً . وكان من رأي معظم ممثلي البلدان النامية أن تعرّف المشاريع عن طريق الحكومات وأن توجه نحو تعزيز القدرات العلمية والتكنولوجية على الأصعدة الوطنية .

٤٤ - وأوضح أيضاً بعض ممثلي البلدان النامية أنه وإن كان ينبغي توجيه الصندوق المؤقت بالدرجة الأولى صوب المشاريع التي تعزز القدرات العلمية والتكنولوجية على الصعيد الوطني ، فإنه جزءاً من هذا الصندوق يجب أن يستخدم في المشاريع دون الأقليمية والإقليمية والدولية .

٤٥ - ولا حظ عدد كبير من ممثلي البلدان النامية أن الصندوق المؤقت له سماته الخاصة بالنسبة للأنشطة القائمة التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظومة الأمم المتحدة ، وأنه ينبغي الاستخدام في ضوء موارده المحدودة إلا في دعم البرامج والمشاريع التي توجه بدقة صوب تحقيق الاستقلال التقني للبلدان النامية ومن أجل تعزيز قدراتها العلمية والتكنولوجية على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية . وينبغي إلا يستخدم الصندوق المؤقت ، رغم مدته البالغة سنتان ، في تمويل المشاريع القطاعية القصيرة الأجل . فهذه المشاريع على مالها متن ، الأهمية ، ينبغي دعمها من الموارد القائمة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظومة الأمم المتحدة وسيقتضي الأمر ضمان عدم انتشار موارد الصندوق المؤقت على نطاق أوسع مما يجب ، إذ ينبغي الاستخدام إلا في تمويل الاحتياجات التي ترى البلدان النامية أنها ذات أولوية كما ينبغي إيلاء الأفضلية ، لدى تحديد المشاريع وتنفيذها ، للموارد الداخلية والجماعية للبلدان النامية .

٤٦ - كذلك ذكر كثير من ممثلي البلدان النامية أنه ينبغي أن تكون هنالك صلة وثيقة بين الخطة التنفيذية والصندوق المؤقت وأنه ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يعتمد إجراءات وأدوات جديدة لتحديد المشاريع وتنفيذها بما يتفق مع "روح" فيينا . واقترحوا أن تستخدم ، التي أقصى حد ممكن ، نهج ابتكارية وقنوات جديدة من أجل تنفيذ المشاريع . وشدد عدد من الممثلين على أن ينبع تمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية دور حاسم في عمليات الصندوق المؤقت وادارته .

٤٧ - وذكر بعض ممثلي البلدان المتقدمة النمو ان ضالة المبالغ التي تم الإسهام بها في مؤتمر اعلان التبرعات الأخير إنما مردها إلى إجراءات الميزانية وانهم يأملون في أن يتسمى لهم الإسهام بموارد أكبر في القريب العاجل . وذكروا أيضاً أنه من الضروري زيادة ايضاح الفرق بين الأنشطة والمشاريع التي سيدعمها الصندوق المؤقت وبين الأنشطة العادية التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . وذكر أحد الممثلين أن التخلف الاقتصادي ليس بالضرورة مرادفاً للتبعية التكنولوجية ، واقتصر أن يجري المركز دراسة عن مستويات التطور العلمي والتكنولوجي فيما بين البلدان .

٤٨ - وطلب بعض الممثلين أن يقدم مدير الصندوق المؤقت مذكرة عن المشاريع التي وردت حتى الآن إلى الصندوق المؤقت وتوزيعها الوظيفي والجغرافي . وبناءً عليه قدم مدير الصندوق المؤقت موجزاً مبدئياً للمشاريع المقدمة إلى الصندوق المؤقت .

٤٤ - وأعربت مندوبي الهند ، بالنيابة عن مجموعة السبع والسبعين ، عن خيبة الأمل لأن التبرعات المقدمة بها إلى الصندوق المؤقت لا تكاد تصل إلى ١٥ في المائة من الرقم المستهدف المتفق عليه في فيينا وقدره ٢٥ مليون دولار ، وكذلك ناشدت البلدان المتقدمة النمو أن تقدم مزيداً من المساهمات السخية . وناشدت أيضاً البلدان النامية أن تبذل قصارى جهدها في سبيل الإسهام في الصندوق . وقالت أنه نظراً لعدم اهتمام الحكومات بعد بالمبادرات التوجيهية الإضافية ، التي يجري وضعها في صورتها النهائية في الدورة ، فإن الأمر يقتضي اعداد وثيقة مفصلة وبسيطة بشأن المشاريع بحيث تستخدم عند التقدم بطلبات للحصول على مساعدة من الصندوق المؤقت ، وأنه ينبغي اتخاذ مزيد من الوقت للحكومات كي تتقدم بمساريعها . وبالنظر إلى محدودية الأموال المتاحة ، فقد اقترحت أن يشتمل الصندوق المؤقت على آفاق أبعد دون الالتزام بالحد الزمني ومدته سنتان ، مع مراعاة إمكانية الحصول على أموال من نظام التمويل الأطول أمداً ، وأن يكفل الصندوق قيام صلات مناسبة بين المؤسسات في ميدان العلم والتكنولوجيا وبين مراكز الخدمات الانتاجية الملائمة . واقتصرت إلا يتتجاوز مجموع النفقات المخصصة للمشاريع المشتركة بين الأقطار ، خلال العام الأول ، ١٥ في المائة من التمويل المتاح في إطار الصندوق المؤقت .

٤٥ - وأشار ممثلون كثيرون إلى فريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بالترتيبات الطويلة الأجل لنظام التمويل ، وأعربوا عن خيبة الأمل والقلق لعدم تشكيله حتى الآن ، كما اعربوا عن الأمل في أن ينشأ هذا الفريق خلال الدورة الحالية للجنة . وقالوا انه ينبغي أيضاً ان يتم تشكيله على أساس التوزيع الجغرافي العادل . وذكروا انه لما كانت أعمال فريق الخبراء على جانب باللغة الإنجليزية ، فإنه ينبغي للمركز ، حسب رأيهم ، أن يوفر للفريق دعماً موضوعياً وتقنياً كبيراً .

٤٦ - وأبدى بعض الممثلين الارتياح لموجز الدراسة المقترحة عن فعالية منظومة الأمم المتحدة على نطاق المنظومة كلها في ميدان العلم والتكنولوجيا . بيد أنه ينبغي الا يتأخّر تقديم التقرير عن الدراسة إلى ما بعد الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة . واقتصرت انتقاداته إلى أقصى حد من الدراسات السابقة وإن تشرك المؤسسات المعنية الداخلية في منظومة الأمم المتحدة .

٤٧ - وفي معرض الاشارة إلى فرق العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالعلم والتكنولوجيا التي أنشأتها لجنة التنسيق الإدارية لمساعدة مدير عام التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، اقترح أحد الممثلين أن يتولى رئاسة فرق العمل المدير العام ثم ، في حالة غيابه ، مساعد الأمين العام لمركز تحسين العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية . واقتصر أيضاً ان يصدر المركز رسالة إخبارية تنشر، بصفة منتظمة ، معلومات عن العلم والتكنولوجيا تتصل بأعمال اللجنة الحكومية الدولية وتنفيذ برنامج عمل فيينا .

٤٨ - واقتصرت ممثلة الهند ، بالنيابة عن دول مجموعة السبعة والسبعين التي هي أعضاء في اللجنة ان تعتمد اللجنة الحكومية الدولية كجزء من برنامج عمل فيينا ، النص الذي اقترحه رئيس اللجنة الأولى لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بشأن بعض المسائل

المسئلة (١) . أما ما يتبقى من المسائل المعلقة (٢) فينبغي أن يدرسها فريق عامل جامع يتبع اللجنة الحكومية الدولية . وتبسيرا على هذا الفريق العامل حتى يتوصل في وقت مبكر إلى قرارات فقد اقترحت أن يقدم مدير عام التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي تقريرا عن الحالة الراهنة للمفاوضات التي تجري في المحافل الأخرى للأمم المتحدة ، مثل مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بوضع مدونة لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا والفريق العامل الحكومي الدولي المعنى بوضع مدونة لقواعد السلوك التابع للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية ، وعن الممارسات التجارية التقيدية والمسائل الأخرى الواردة في المرفق الأول لتقرير المؤتمر (٢) وأيد مثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية هذا الاقتراح .

٤٥ - واقترن بمثلو بعض البلدان المتقدمة النمو ان تحال المسائل المعلقة إلى محافل التفاوض الأخرى في منظومة الأمم المتحدة .

٤٥ - وكان من رأى عدد من ممثلي البلدان النامية ان تنظر اللجنة الحكومية الدولية في المسائل غير المحلولة والا تحال تلك المسائل إلى محافل أخرى .

٤٦ - وأعرب ممثلون عدة عن خرورة توفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية العالمية المستوى إلى اللجنة الحكومية الدولية .

٤٧ - واقترحت ممثلة الهند ، بالنيابة عن دول مجموعة السبع والسبعين التي هي أعضاء في اللجنة ان يسمى الأمين العام الهيئة الاستشارية الجديدة ثم تعينها اللجنة الحكومية الدولية . وقالت ان الامر يتضمن توفير خبراء من قطاعات علمية وتكنولوجية محددة ، وأشخاص متخصصون في رسوم السياسة العامة في بلدانهم ، وذوى دراية بمشاكل القطاع الانتاجي ، وأخصائيين في العمل وعلم الاقتصاد وفي استخدامات العلم والتكنولوجيا . وأوضحت أنه من الملائم أن تتكون عضوية اللجنة من ٢٨ عضوا مع تأمين التوزيع الجغرافي العادل ؛ وانه ينبغي انشاء الهيئة الاستشارية في أقرب وقت ممكن وأن تجتمع مرة في السنة .

٤٨ - واقترن بممثلون عدة ألا يكون تكوين الهيئة الاستشارية واسع النطاق وأن يقوم على أساس التوزيع الجغرافي العادل . واقترن ايضا ان تسند اللجنة الحكومية الدولية إلى الهيئة الاستشارية النظر في عدد محدود من المسائل مثل مجالات الأولوية الواردة في برنامج عمل فيينا ، وان تقيم الهيئة الاستشارية علاقة وثيقة مع المجتمع العلمي والتكنولوجي في جميع ارجاء العالم .

٤٩ - وفي اثناء المناقشة التي جرت بشأن انشاء الآلية الاستشارية لتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية للجنة ذكر بعض الممثلين انه ينبغي للأمين العام ان يتخذ التدابير الملائمة لانهاء اللجنة الاستشارية العلمية للأمم المتحدة .

٥٠ - وأفاد المراقب عن اللجنة الاقتصادية لا فريقا ان لجنة الخبراء الحكومية الدولية الأفريقية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية قد اجتمعت في اديس ابابا في اذار / مارس ١٩٨٠ ،

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، فيينا ،

٢٠ - ٣١ آب / أغسطس ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.79.I.21 Corr. ١٩ و ٢) المرفق الثاني .

(٢) المرجع نفسه ، المرفق الأول .

٦١ - واستمرر المراقب عن منظمة العمل الدولية انشطة منظمته في ميدان التكنولوجيا وبصفة خاصة في سياسة موجز الخطة التنفيذية . واعرب عن تأييد منظمته للجنة الحكومية الدولية في تنفيذ برنامج عمل فيينا . وأوجز المراقب عن المنظمة العالمية للأرصاد الجوية برنامج منظمته وأكد على الطابع القليعي او العالمي للأنشطة التي تتضطلع بها . واعرب عن الامل في ان تعمترف اللجنة بالمنظمة العالمية للأرصاد الجوية كمنظمة ذات اهلية واختصاص لأن تتقىد ، في حيز اتها ، بمقترنات تنفذ عن طريق الصندوق المؤقت .

٦٢ - وقال المراقب عن مجلس التعايش الاقتصادي ان المجلس يعنى أهمية كبيرة على النجاح في تنفيذ القرارات التي اتخذها مؤتمر فيينا ، وانه يمكن الاستفادة من خبرة المجلس في تنفيذ برنامج عمل فيينا . ورحب المراقب عن مركز أمريكا اللاتينية للفيزياء بانشاء اللجنة الحكومية الدولية .

- ٣١ -

وذكر ان منظمة ت العمل، بوصفها هيئة حكومية دولية، على تطوير العلم في منطقة أمريكا اللاتينية—ة، وتبدي استعدادها للتعاون مع اللجنة في تنفيذ برنامج عمل فيينا ، لا سيما في تدريب الموظفين العلميين .

٦٣ - وقال المراقب عن المجلس الدولي للاتحادات العلمية ان الهدف الرئيسي للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية هو الاهتمام بالاعتماد على الذات في ميدان العلم والتكنولوجيا والتعاون فيما بين البلدان النامية ، واقامة الهيكل الأساس ، وتشجيع التبادل العلمي ، وتحسين ظروف العمل للعلماء والتكنولوجيين في البلدان النامية . وأعرب عن رغبة منظمة في ان توافق تعاونها مع اللجنة في تنفيذ برنامج عمل فيينا ، وطلب تخصيص أموال للبرامج التي تحددها اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية .

جيم - الاجراء الذى اتخذه اللجنة المكونية الدولية

١ - خطة تنفيذية لتنفيذ برنامج عمل فيينا

- ٦٤ - اعتمدت اللجنة ، في جلستها ١٠ ، المعقوفة في ٤ حزيران / يونيو ١٩٨٠ ، مشروع قرار (A/CN.11/L.14)، المعروف "خطة تنفيذية لتبني برنامج عمل فيينا بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية" ، مقدم من السيد سالى بن كوياتسي (غينيا) ، نائب رئيس اللجنة ، نتيجة لمشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/CN.11/L.8 (أنظر ملحق القرار ١ (د - ٢)) . وقد عُممت الآثار الإدارية والمالية المرتبطة على مشروع القرار على اللجنة في الوثيقة A/CN.11/L.20 .
- ٦٥ - وبعد اعتماد مشروع القرار A/CN.11/L.14 ، قام مقدمو مشروع القرار A/CN.11/L.8 بسحبه .
- ٦٦ - وبعد اتخاذ القرار ، ذكر ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية أن وفده يحتفظ بحقه في العودة إلى الخطة التنفيذية فيما بعد ، ولا سيما فيما يتعلق باثارها المالية ، واقتصر ممثل السويد أن يرسل مشروع الخطة التنفيذية ، الذي تتكون الأمانة العامة باعداده إلى الحكومات قبل الدورة الثالثة للجنة بوقت كاف يتيح دراسته دراسة دقيقة .

٢ - تمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

- ٦٧ - اعتمدت اللجنة ، في جلستها ١٠ ، مشروع قرار (A/CN.11/L.18) ، معنونا "مبادئ توجيهية إضافية لصندوق الأمم المتحدة المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية" ، ومقدم من رئيس اللجنة نتيجة لمشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة Corr.1 و A/CN.11/L.9 (أنظر مرفق القرار ٢ (د - ٢)) .
- ٦٨ - وبعد اتخاذ القرار A/CN.11/L.18 قام مقدمو مشروع القرار A/CN.11/L.9 و Corr.1 بسحبه .
- ٦٩ - وفي الجلسة ذاتها ، قررت اللجنة أن تحيبط علما بتقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن الصندوق المؤقت (Corr.1 و A/CN.11/L.6) ، المعروف "تمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية" ؛ تقرير مرحلٍ عن عمليات الصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية" (انظر ملحق القرار ١ (د - ٢)) .
- ٧٠ - وفي الجلسة ذاتها ، انتخبـتـالـجـنةـالـدولـالـتـالـيـةـلـعـضـوـيـةـفـرـيقـالـخـبـرـاـالـحـكـوـيـالـدـولـيـ المعنى بنظام الأمم المتحدة لتمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ؛ اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أثيوبيا ، استراليا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اوغندا ، ايطاليا ، باكستان ، بنغلاديش ، بولندا ، بيرو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، جامايكا ، رومانيا ، السودان ، السويد ، شيلي ، الصين ، غينيا ، فرنسا ، فنزويلا ، مصر ، النمسا ، نيجيريا ، الهند ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا (أنظر ملحق القرار ٢ (د - ٢)) .
- ٧١ - وبقصد فريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بنظام الأمم المتحدة لتمويل أنشطة تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، ذكر رئيس اللجنة أنه من المفهوم ان انتخاب الفريق لا ينبغي أن

يعتبر سابقة في الانتخابات المقبلة للهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة . وفيما يتصدر بالمنصب من الخبرة الفنية للفريق ، رأى الرئيس أن في امكان الحكومات أن تجري مشاورات مع المدير العام بشأن الترشيحات التي ستقدم لها . وحيث مجدداً الحكومات المعنية أن تقدم إلى الأمين العام اقتراحات بأسوء الخبراء قبل ٣ حزيران / يونيو ١٩٨٠ . وأبلغت اللجنة أن مواعيد وأماكن اجتماعات الفريق هي كالتالي : (أ) ١١ - ١٥ آب / أغسطس ١٩٨٠ في نيويورك ؛ (ب) ٦ - ١٢ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٠ في جنيف ؛ (ج) ٢٦ كانون الثاني / يناير - ١٣ شباط / فبراير ١٩٨١ في نيويورك .

٢٢ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة مشروع قرار (A/CN.11/L.13) ، معنونا "تمويل تسخير العام والتكنولوجيا لأغراض التنمية" ، مقدماً من الهند باسم دولة مجموعة السبع والسبعين الأعضاء في اللجنة (أنظر مرفق القرار ٣ (٤ - ٢)) .

٢٣ - وبعد اعتماد القرارات والمقررات المذكورة أعلاه ، ذكر مثل سويسرا أن تأييد حكومته للصندوق المؤقت يقصد به زيادة تأثير التعاون الدولي في تطبيق العلم والتكنولوجيا على التنمية من خلال تدابير محددة .

٢٤ - وقال مثل جامايكا انه بالنظر الى صغر الصندوق المؤقت ، في هذه المرحلة ، ينبغي اصطناع الحذر عند التعرّف للتکاليف الإدارية والتکاليف المتصلة بالموظفين واقتراح أن تتضمن تقارير اللجنة في المستقبل عن عمليات الصندوق المؤقت تفاصيل مثل هذه التکاليف العامة .

٣ - دور منظمة الأمم المتحدة

٢٥ - واعتمدت اللجنة ، في جلستها ١٠ ، مشروع قرار (A/CN.11/L.17) ، معنونا "دراسة فعالية منظومة الأمم المتحدة على نطاق المنظومة كلها في مجال العلم والتكنولوجيا" ، مقدماً من السيد سلاومير سيتريكي (بولندا) ، نائب رئيس اللجنة ، نتيجة لمشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/CN.11/L.12 (أنظر مرفق القرار ٤ (٤ - ٢)) .

٢٦ - ونتيجة لاعتماد القرار A/CN.11/L.17 قام مقدمو مشروع القرار A/CN.11/L.12 بسحب مشروعهم .

٢٧ - وفي الجلسة ذاتها ، وبعد بيان أدلى به أمين اللجنة بشأن الآثار الإدارية والمالية المتربطة على القرار ، اعتمدت اللجنة مشروع قرار (A/CN.11/L.19) ، معنونا "مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية" ، مقدماً من السيد سلاومير سيتريكي (بولندا) ، نائب رئيس اللجنة ، نتيجة لمشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار الوارد في القرار A/CN.11/L.11 (أنظر مرفق القرار ٥ (٤ - ٢)) .

٢٨ - ونتيجة لاعتماد القرار A/CN.11/L.19 ، قام مقدمو مشروع القرار A/CN.11/L.11 بسحب مشروعهم .

٢٩ - وبعد اتخاذ القرار ، احتفظ مثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بموقفه من مسألة الموارد الإضافية اللازمة لتنفيذ هذا القرار .

٨٠ - وفي الجلسة ذاتها ، قررت اللجنة أن تحيط علماً بالمذكرة المقدمة من الأمين العام (A/CN.11/9) ، المعروفة " مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية " ، وأن تحيلها إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، مصحوبة بأية توصيات ترد من الحكومات أو من ممثلي الحكومات (أنظر مرفق المقرر ٣ (د - ٢)) .

٤ - الاجراءات الواجب اتخاذها بشأن المسائل المتعلقة

٨١ - واعتمدت اللجنة ، في جلستها ١٠ ، مشروع قرار (A/CN.11/L.15/Rev.1) بصيغته المعدلة ، معنوناً "الاجراءات الواجب اتخاذها بشأن المسائل التي تركها مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية دون حل " ، وقد ما من السيد موهان برا ساد لوهاني (نيبال) ، نائب رئيس اللجنة ، نتيجة لمشاورات غير رسمية بشأن البند ٥ (أ) من جدول الأعمال (أنظر مرفق القرار ٦ (د - ٢)) .

٨٢ - وبعد اعتماد القرار ، استذكر مثل إيطاليا ، باسم الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، الاقتراحين اللذين قد مهما الاتحاد أثناء مؤتمر فيينا ودعا فيه إلى زيارة التعاون بين البلدان النامية في البحث والتنمية للوصول إلى تكنولوجيات جديدة متعلقة بالطاقة وأبضاً دراسات بشأن امكانات وضع قائمة بالحالات المحددة لنقل التكنولوجيا التي أسهمت بنجاح في تعزيز القدرات العلمية والتكنولوجية للبلدان النامية . وذكر مثل سويسرا أنه توجد بعض الأخطاء في المحرف الأول لتقرير المؤتمر المتعلقة بموقف سويسرا من نقاط معينة وانه سيقترح التصحيحات اللازمة عند اجراء مناقشة مفصلة للمسائل . وقررت اللجنة ، بناءً على طلب ممثلي إيطاليا وسويسرا ، أن تزور في تقريرها بيانيهما المتعلقين بالقرار المذكور أعلاه .

٥ - إنشاء آلية استشارية لتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية

٨٣ - واعتمدت اللجنة ، في جلستها ١٠ ، مشروع قرار (A/CN.11/L.10/Rev.1) في صيغته المعدلة ، معنوناً "إنشاء آلية استشارية لتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية للجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية " ، وقد ما من السيد موهان برا ساد لوهاني (نيبال) ، نائب رئيس اللجنة ، نتيجة لمشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار المواردين في (A/CN.11/L.79 A/CN.11/L.5) (أنظر مرفق القرار ٧ (د - ٢)) .

٨٤ - ونتيجة لاعتماد القرار (A/CN.11/L.10/Rev.1) قام مقدمو مشروع القرارين (A/CN.11/L.5 A/CN.11/L.7) بسحب مشروعهما .

٦ - مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة

٨٥ - وفي الجلسة ذاتها ، نظرت اللجنة في مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة (A/CN.11/L.6) وقررت اضافة بند متعلق بانتخاب أعضاء المكتب وبندين آخرين يدعوان إلى تقديم

تقارير المدير العام عن أنشطة المركز والتطورات المتعلقة بتشكيل الآلية الاستشارية لتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية للجنة . وفيما يلي جدول الأعمال المؤقت المعتمد للدورة الثالثة للجنة :

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب .
- ٢ - اقرار جدول الأعمال وسائل تنظيمية أخرى .
- ٣ - الخطة التنفيذية لتنفيذ برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية .
- ٤ - دراسة أساسية لأنشطة ، وولايات ، وأساليب عمل جميع الأجهزة والمؤسسات والهيئات المختلفة في منظومة الأمم المتحدة في مجال العلم والتكنولوجيا .
- ٥ - الاجراءات الواجب اتخاذها بشأن المسائل التي تركها مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية دون حل .
- ٦ - العلم والتكنولوجيا والمستقبل .
- ٧ - تمويل أنشطة تسخير العلم والتكنولوجيا للتنمية :
 - (أ) تقرير فريق الخبراء الحدودي الدولي عن الترتيبات الطويلة الأجل لتنظيم التمويل ؛
 - (ب) السياسة والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ؛
 - (ج) تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن الصندوق المؤقت .
- ٨ - أنشطة مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية .
- ٩ - الآلية الاستشارية لتوفير المشورة العلمية والتقنية للجنة .
- ١٠ - مشروع جدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة الرابعة للجنة .
- ١١ - مسائل أخرى .
- ١٢ - اعتماد تقرير اللجنة .

٨٦ - وقالت ممثلة الهند باسم الدول الاعضاء في مجموعة السبع والسبعين ، ان الدورة التالية للجنة ينبغي أن تعقد في أبكر وقت ممكن في عام ١٩٨١ للنظر في الأمور العاجلة وان دورة ثانية ينبغي أن تعقد خلال العام ذاته للنظر في التقارير التي يتوقع أن تستوفى في وقت لاحق . ولم يؤيد هذا الاقتراح مثل إيطاليا ، الذي تكلمت باسم الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، ومملو بولندا وسويسرا وكندا والولايات المتحدة واليابان . فقررت اللجنة حالة هذا الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين .

مرفق

القرارات والمقررات التي اتخذتها اللجنة الحكومية الدولية
المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية ، في الجزء
الاول من دوريها الثاني

ألف - القرارات

الصفحة

| | |
|--|----|
| ١ (٥ - ٢) الخطة التنفيذية لتنفيذ برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية | ٣٧ |
| ٢ (٥ - ٢) مبادئ توجيهية اضافية لصندوق الام المتحدة المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية | ٣٩ |
| ٣ (٥ - ٢) تمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية | ٤١ |
| ٤ (٥ - ٢) دراسة فعالية منظومة الام المتحدة على نطاق المنظومة كلها في ميدان العلم والتكنولوجيا | ٤٢ |
| ٥ (٥ - ٢) مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية | ٤٣ |
| ٦ (٥ - ٢) التدابير الواجب اتخاذها بشأن المسائل التي تركها بدون حل مؤتمر الام المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية | ٤٤ |
| ٧ (٥ - ٢) انشاء آلية استشارية لتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية للجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية | ٤٥ |

باء - المقررات

| | |
|---|----|
| ١ (٥ - ٢) تقرير مدير برنامج الام المتحدة الانمائي | ٤٧ |
| ٢ (٥ - ٢) انشاء فريق خبراء حكومي دولي مصني بجهاز الام المتحدة لتمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية | ٤٨ |
| ٣ (٥ - ٢) مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية | ٤٨ |

الموافق

**القرارات والمقررات التي اتخذتها اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتطبيق
العلم والتكنولوجيا على التنمية ، في الجزء الاول من دورتها الثانية**

ألف - القرارات

(د - ٢) الخطوة التنفيذية لتنفيذ برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

ان اللبيبة الحكومية الدوائية المعنوية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ،

ان تشير الى الفقرة ٥ من الجزء ثانيا من قرار الجمعية العامة ٣٤/٢١٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ،

وأذ تحيط بـ مذكرة الأمين العام (١) بشأن الخطة التنفيذية لتنفيذ برنامج عمل فيينا
بـشأن تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (ب)،

وأنه تضع في اعتبارها الأهمية التي أولاًها برنامج عمل فيينا للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية (ب)،

وأن تضع في اعتبارها بالقدر نفسه ضرورة كفالة أن تقوم الخطة التنفيذية على أساس برامج ومشاريع تخدم سماها وتحتدم فيها البلدان المشتركة فيها ، أو تصمم أو تستحدث من أجلها أو فيما بينها

تقرير ما يلي :

. A/CN.11/5 (1)

(ب) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، فيينا، ٢٠ - ٣١ آب/أغسطس ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.79.I.21 و Corr.1 و Corr.2) الفصل السادس .

أدنى ، تتضمن اجراءات يضطلع بها على الأصعدة الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية والاقليمية .
وبنفي للأمين العام أن يؤخذ في اعتباره الكامل لدى تقديم هذه الاقتراحات ، ضرورة اتخاذ
نهج متكملاً مشترك بين القطاعات أولاً كل مجال من هذه المجالات . ويمكن أيضاً تصنيف هذه
الاقتراحات تحت أربعة بنود رئيسية ، كما هو وارد أدناه ، بحيث تتبع التفريغ بين الأنشطة التي
ستنفذها البلدان والوكالات والمحاولات ، حسب الاقتضاء :

- ١) الدعم المالي والتقني من أجهزة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ، ومن البلدان ؛
- ٢) الدراسات المنهجية والتحليلات المقارنة والدراسات العلمية والتكنولوجية العامة
التي ستجرى بدعم من مؤسسات في البلدان ، خاصة تحديد العناصر الأساسية
للقدرة العلمية والتكنولوجية التي تتمتع بمقومات البقاء والتي يمكن أن تسهم في عملية
التنمية ، فضلاً عن تحديد التدابير التي يمكن اتخاذها لتعزيز تلك العناصر ؛
- ٣) وضع مدونات واتفاقات لاعادة تشكيل بنية التعاون الدولي في مجال تسخير العلم
والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، والتفاوض من أجل هذه المدونات والاتفاقات ، عن
طريق مؤتمرات ووكالات منظومة الأمم المتحدة ؛
- ٤) استحداث عملية تشاور منتظمة مع جميع البلدان على المستوى التقني (الخطيطي
والتنفيذ) بحيث تعرف الحاجات والمخطط والبدائل الممكنة .

(ب) ان يتم تقييداً شديداً ، لدى وضع الخطة التنفيذية ، بالاطار المفاهيمي
الذى حدده برنامج عمل فيينا للتسخير للعلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (ب) ، كما أقرته
الجمعية في القرار ٢١٨ / ٣٤ :
- (ج) ان تكون الخطة التنفيذية الاطار لأنشطة العلم والتكنولوجية التي ستضطلع بها
الأجهزة والمؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة في مجال التنمية الاقتصادية
والاجتماعية العام ؛
- (د) أن يكون المدير العام ، بمساعدة رئيس مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض
التنمية ، مسؤولاً عن التنسيق الشامل لأنشطة ، بما في ذلك البرامج التي تقوم مؤسسات منظومة
الأمم المتحدة برعايتها أو تنفيذها أو دعمها ، استجابة للخطة التنفيذية لتنفيذ برنامج عمل فيينا ؛
- (ه) أن تتخذ الخطة التنفيذية ، كاطار مبدئي لعرض البرامج والمشاريع ، المجالات
الرئيسية ، الواردة في برنامج عمل فيينا ، (ب) كما هي مدرجة في مرفق هذا القرار ، دون استثناء
الحكم على ما يلي من الأولويات التي ستولي لها ، وعليها أن تراعي مراعاة تامة برامج العمل ذات الصلة
التي اعتمدتها حتى الأقاليم ؛
- (و) أن توفر الخطة التنفيذية اطاراً ارشادياً يمكن للبلدان أن تستخدمنه فرادى أو جماعات
للانفتاح بما يتتوفر من دعم وخبرة في منظومة الأمم المتحدة ، وكذلك لتحديد العلاقات فيما بين عناصر
تلك المنظومة ؛

(ز) أن يعهد المدير العام ، بمساعدة رئيس مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، تقريرا عن مسألة المستويات التي بلغتها مختلف البلدان في التنمية العلمية والتكنولوجية ويقدمه إلى اللجنة諮詢ية الدولية في وقت مناسب لدورتها الثالثة ؛

(ح) أن يشرع عما قريب أيضا فيما يلي :

١' اجراء تحليل للمرامى والأهداف المشتركة التي ينبغي تسخير العلم والتكنولوجيا من أجلها في عملية التنمية ، استنادا إلى المواد الواردة في الورقات الوطنية التي أعدتها البلدان النامية من أجل مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية مستكملة بما يلزم من أي مواد إضافية تقدّمها تلك الدول الأعضاء ، خاصة عن طريق استمرار جهود الوصل الوالنية ، التي أنشئت من أجل مؤتمر فيينا ، واعادة تنشيئها ؛

٢' اجراء تحليل للمساهمات التي يمكن للمنظمات غير الحكومية أن تسهم بها في تطبيق العمل والتكنولوجيا على التنمية بصفة عامة وفي تنفيذ برنا مج عمل فيينا بصفة خاصة .

المجلس ١٠

٤ حزيران / يونيو ١٩٨٠

المرفق

المجالات البرنامجية الرئيسية

- ١ - السياسات والخطط العلمية والتكنولوجية من أجل التنمية .
- ٢ - إنشاء وتنمية الشهادات العلمية والتكنولوجية الأساسية .
- ٣ - اختيار التكنولوجيا واقتاؤها ونقلها .
- ٤ - تطوير الموارد البشرية من أجل العلم والتكنولوجيا .
- ٥ - تمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية .
- ٦ - المعلومات العلمية والتكنولوجية .
- ٧ - تطوير البحث والاستحداث في البلدان النامية ومن أجلها وربطها بمجلة الانتاج .
- ٨ - تطوير التعاون في ميدان العلم والتكنولوجيا فيما بين البلدان النامية ، وبين البلدان النامية والبلدان المتقدمة الندو .

(د - ٢) مبادئ توجيهية إضافية لصندوق الأمم المتحدة المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

ان اللجنة諮詢ية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ،

اذ تشير الى قرار الجمعية العامة ٢١٨/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ ، بما في ذلك مرفقه ،

وأذ تشير إلى المقرر الذي اتخذته في دورتها الأولى بشأن المبادئ التوجيهية لصندوق الأمم المتحدة المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (ج) ،

وأذ تأخذ في اعتبارها مذكرة مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، التي أعدّها بالتشاور مع المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، بشأن ملاحظات تتعلق بمبادئ توجيهية إضافية ، وبنهجية لتحديد وتقديم مشاريع لصندوق الأمم المتحدة المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (د) ،

تقرير مالي :

(أ) ريثما تطأ زيادات ملموسة للتبيرات المقدمة إلى الصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لغير التنمية من أجل بلوغ الحد الأدنى ، للرقم المستهدف ، وقدره ٢٥٠ مليون دولار ورددنا باعارة الـ زائر في ذلك في الدورة الثالثة للجنة الحكومية الدولية ، لا يقدم الصندوق المؤقت أي مساعدة إلا بناءً على طلب كومات الدول أو مجموعات من الدول أو عن طريقها ؛

(ب) يستخدم الصندوق المؤقت ، في المقام الأول لدعم المشاريع التي تتسم بسياسات وأولويات التنمية الوطنية وما يتصل بها من برامج بحث واستحداث ، بما في ذلك ما يبرد منها في برامج العمل الأقلية ، على أن يتميز محور التركيز فيها واتجاهها عن أنشطة العمليات العادية التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ؛

(ج) يشجع الصندوق المؤقت البلدان على تقديم مشاريع لبناء قدراتها العلمية والتكنولوجية المحلية الوطنية وذلك عن طريق اتخاذ تدابير وطنية / دون اقليمية / اقليمية / إقليمية على مدى أطول ، دون أن تخضع لقيود الحد الزمني الذي مدته سنتان مع مراعاة امكانية تمويلها من جهاز التمويل طويلاً الأجل حينما يدخل حيز التشغيل ؛

(د) يراعي ، في تشغيل الصندوق المؤقت مراعاة تامة ضرورة اقامة أو تعزيز ما يكفي من الصلات بين المؤسسات في ميادين العلم والتكنولوجيا وقطاعات الانتاج والخدمات المناسبة في البلد أو القليم المعنوي أو القاليم المعنوية ؛

(هـ) يولي الصندوق المؤقت الاهتمام للمبادئ العامة الواردة في الفقرة ٣ من مرفق قرار الجمعية العامة ٣٤/٢١٨ ، بما في ذلك الفقرتان الفرعيتان (ج) (ك) ؛

(و) يعطي الصندوق المؤقت الأهمية الواجبة للمشاريع المشتركة بين الأقطار التي من شأنها أن تعزز مبدأ الاعتماد الجماعي على الذات ويعزز من ثم روح التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛ وخلال السنة الأولى ، لا تتجاوز نسبة مجموع النفقات على المشاريع المشتركة بين الأقطار النسبة ١٥ إلى ٢٠ في المائة من مجموع التمويل في إطار الصندوق المؤقت ؛

(ج) أندار البيزء الاول أعاده ، المرفق الاول .

(د) A/CN.11/7

(ز) تتوافق المجالات ، التي تركز عليها أنشطة الصندوق المؤقت ، مع المجالات البرنامجية المحددة في الخطة التنفيذية التي ستعتمد لها اللجنة ، دون إيلاء أي أولويات لهم ؟

(ح) وفقاً لقرار الجمعية العامة رقم ٢١٨/٣٤، بما في ذلك الفقرة ٢٧ من مرفق ذلك القرار، يعد المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ومدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ترتيبات مناسبة للفالة اتفاقية علاقات عمل وثيقة ومستمرة بين مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية والصناديق المؤقتة؛ ويشمل هذا، في جملة أمور، إجراء مناقشات بشأن اشتراك المركز اشتراكاً مناسباً في استعراض شفاف الصناديق المؤقتة؛

(ط) وفقاً للفقرة ٩ من الجزء 'ثامناً' من مرفق قرار الجمعية العامة ٢١٨/٣٤، ونظراً لأن الصندوق المؤقت يقوم على أساس تمييز ومستقل، سيلزم وضع نموذج مستقل وسيط لوثائقي المشاريع لاستخدامه في طلب الحصول على المساعدة من الصندوق المؤقت . ويقوم هذا النموذج لوثائق المشاريع على أساس المبادئ المحددة في برنامج عمل فيينا للتنمية والتقنيولوجيا لغرض التنمية (٥). وسيعمم هذا النموذج لوثائق المشاريع على جميع الحكومات في أقرب وقت ممكن ؟

(ى) يؤخذ في الاعتبار ، لدى الموافقة على السلسلة الأولى من المشاريع ، أن الحكومات لم تتع لها ، قبل تقديم المشاريع إلى الصندوق المؤقت لينظر فيها ، دراسة المبادئ التوجيهية الإضافية ، المقدمة في الدورة الثانية للجنة ، وسيتاح للحكومات وقت إضافي كي تقدم مشاريعها .

الحلسة .)

۱۹۸۰ / یونیک / حزیران

٣ (كـ-٢) تمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

ان اللجنة الـمـؤـكـيـة الـدـولـيـة الـمـعـنـيـة بـتـسـخـيرـالـعـلـمـ وـالـتـكـنـوـلـوـجـيـاـ لـأـغـرـاضـالـتـنـمـيـةـ ،

ان تلاحظ أنه قد وردت ، في المؤتمر الأول لاعلان التبرعات للصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لغرض التنمية ، المعقود في ٢٧ آذار/مارس ١٩٨٠ ، تعهّدات أكيدة وتبرعات من ٣٥ من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ، تصل الى ٣٥٨ مليون من دولارات الولايات المتحدة ، وذلك مقابل مبلغ مستهدف متفق عليه قدره ٢٥٠ مليون من دولارات الولايات المتحدة ،

(هـ) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، فيينا ، ٢٠ - ٣١ آب/أغسطس ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع: E.79.I.21 و Corr.1 و Corr.2)، الفصل السادس.

١ - ت ر ب ع ن ش د ر ها ال ب ل د ا ن ال ت ي ت ب ر ع ت ل ل ص ن د و ق ا م ؤ ق ت ل ت س ف ي ر ال س ل م و ال ت ك نو لوج ي ا ل ا غ ر ا ض الت ن م ي ة ف ي ال م ؤ تر ال اول ل ا ع ل ا ن الت ب ر ع ا ت ل ه ؟

٢ - ت وج ه ن د ا ء عاجلا الى جم يع الح كومات ، و ب ص فة خا صة ح كومات ال ب ل د ا ن الم تقد مة النمو ، كي تتب رع ب م بالغ ك بير ة ل لص ن د و ق الم ؤ ق ت حتى يتسنى ، في أقرب وقت ممك ن ، ب لوغ الر قم الم ست هد ف الم تف ق عليه و هو ما لا يقل عن ٢٥ م ليون من د ول ا رات الولا يات الم تحد دة .

الجلسة ١٠

٤ ح ز ي ر ا ن / ي و ن يه ١٩٨٠

٤ (٢ - ٢) دراسة فعالية منظومة الام الم تحد دة على ن طاق الم نظومة ك لها ف ي م ي د ا ن العلم و ال تكنو لوجيا

ان ال لج نة ال ح كوم ية الد ول ية الم عني ة ب ت سخ ير العلم و ال تكنو لوجيا ل ا غ ر ا ض الت ن م ي ة ،
اذ ت ش ير لى ا ح كام ال ج ز اين رابعا و خامسا من قرار الج معي ة العا مة ٣٤ / ٢١٨ الم ؤرخ في ١٩
كانون ال اول / د يسم ب ر ١٩٧٩ ،

واذ تعيي د التأكيد على الدور المركزي الذي تضطليع به الام الم تحد دة في تنسيق ا نشطة منظومة
الام الم تحد دة ، كما نص عل يه في الميثاق ،

و قد نظرت في تقرير الامين العا م عن الاطار ل دراسة فعالية منظومة الام الم تحد دة على ن طاق
الم نظومة ك لها ف ي م ي د ا ن العلم و ال تكنو لوجيا (٩) ،

واذ تلاحظ وجود عدد من ال دراسات التي أجريت بال فعل في هذا الميدان ،

١ - ت وصي الج معي ة العا مة بأن توافق ، في د ورتها الخام سة وال ثالثين ، على الاطار
العا م المقترن في تقرير الامين العا م الم ذكور أعلاه و بأن تطلب لى الامين العا م أن يت خذ ، في
غضون ذلك ، تدابير عاجلة لكي تكون ال دراسة بغا ة ب رست برا لتقديمها لى الج معي ة العا مة ف ي
د ورتها الساد سة وال ثالثين ، بوا سطة ال لج نة ال ح كوم ية الد ول ية الم عني ة ب ت سخ ير العلم و ال تكنو لوجيا
ل ا غ ر ا ض الت ن م ي ة ف ي د ورتها الثالثة ، وذلك كما قررت الج معي ة العا مة في ال جزء ' خامسا ' من قرارها
٣٤ / ٢١٨ ؛ و ينبع في ال انتفاع في هذه ال دراسة ، إلى أقصى حد ممك ن ، من ال دراسات و التقارير
التي سبق اعدادها بشأن هذا الموضو ع ، بما في ذلك ما أعد منها لأجل م ؤتمر الام الم تحد دة ل ت سخ ير
العلم و ال تكنو لوجيا ل ا غ ر ا ض الت ن م ي ة ، الم عقو د في ف يبينا في آب / أغس طس ١٩٧٩ ، و تبغي مراعي ة

المجالات البرنامجية التي اعتمدتها اللجنة العسكرية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتها الثانية بشأن الخطة التنفيذية لتنفيذ برنامج عمل فيينا بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (ز)،

٢ - ترى تماماً أنه ، مراعاة للدور المركزى الذى يتضطلع به الأمم المتحدة في تنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة ، ينبغي أن يتولى رئيس مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية رئاسة فرقه العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، مع الأخذ في الاعتبار ما أنسد إلى المركز ، في جملة أمور ، من ولاية مساعدة المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي على الوفاء بما يتحمله من مسؤوليات فيما يتعلق ببرنامج عمل فيينا ، بما في ذلك المسؤوليات المتعلقة بتنسيق الأنشطة المضطلع بها على نطاق المنظومة ، وتدعوا الأمين العام ، بوصفة رئيس لجنة التنسيق الإدارية ، إلى اتخاذ ما يلزم من تدابير في هذا الشأن .

الجلسة ١٠

٤ حزيران / يونيو ١٩٨٠

٥ (١-٢) مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

ان اللجنة العسكرية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ،

اذ تأخذ في اعتبارها برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (ح) والجزأين ثانياً ورابعاً من قرار الجمعية العامة ٢١٨/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ الذي دعا جميع الدول ، وجميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ، بما في ذلك اللجان الاقتصادية والوكالة الدولية للطاقة الذرية وجميع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المختصة إلى المشاركة والاسهام بفعالية في تنفيذ برنامج عمل فيينا ،

١ - ترجو من رئيس من مركز تنسيق العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية أن يقوم ، على سبيل الاستعجال وفي حدود الموارد المخصصة للمركز ، بما في ذلك الموارد المحولة إليه من مكتب العلم والتكنولوجيا ، بما يلي :

(أ) اتخاذ ترتيبات لتوزيع برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، وقرار الجمعية العامة ٢١٨/٣٤ ، على نطاق واسع بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية ، وذلك على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية ؛

(ب) التخطيط لنشر رسالة إخبارية دورية ، على غرار النشرة UPDATE ، بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية ، وذلك لبقاء السلطات الوطنية ومنظمات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية

. (ز) A/CN.11/5

(ح) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، فيينا ،

٢٠ - ٣١ آب / أغسطس ١٩٧٩ (مشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : Corr.1 E.79.I.21 و Corr.2) ، الفصل السابع .

الحكومية وغير الحكومية على علم بالتقدم المحرز وما يطرأ من تطورات تتصل بتنفيذ برنامج عمل فيينا ، وقد يم تقرير شامل عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ؟

٢ - تدعو جميع الأجهزة والمنظمات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة إلى أن توفر لمركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، على نحو عاجل ، معلومات عما تضطلع به من أنشطة في الميدان العلمي والتكنولوجي ، بما في ذلك تحليل سنوي لما تضطلع به من أنشطة في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، كيما يتمكن المركز من ان يقدم تقارير سنوية شاملة الى اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في معرض رصده واستعراضه لما تقوم به منظومة الأمم المتحدة من أنشطة في سياق تنفيذ برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، وأن يساعد المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي على أداء ما أسنده إليه في ذلك البرنامج من مسؤوليات .

الجلسة ١٠

٤ حزيران / يونيو ١٩٨٠

٦ (٢) التدابير الواجب اتخاذها بشأن المسائل التي تركها مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير الحلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية دون حل

ان اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ،

ان تشير إلى قرار الجمعية العامة ٣٤/٢١٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ،

وأن تشير كذلك إلى المقرر الذي اتخذته في دورتها الأولى (ط) ،

وأن تحيط علما بمذكرة الأمين العام (ى) ،

١ - تقرر أن يناقش الفريق العامل الجامع اثناء الدورة ، في الدورة الثالثة للجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، المسائل المعاقة الواردة في المرفقين الأول والثاني لتقرير مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، المعقوف في فيينا في الفترة من ٢٠ - ٣١ آب / أغسطس ١٩٧٩ ، (ك)

(ط) أذكار المساء الأول أعماله ، الفقرة ٣٤ .

(ى) A/CN.11/4 .

(ك) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير الحلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، فيينا ،

٢٠ - ٣١ آب / أغسطس ١٩٧٩ ، (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : E.79.I.21 .

Corr.1 و Corr.2 .

٢ - ترجو من المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يقدم تقريرا إلى اللجنة الحكومية الدولية ، في الوقت المناسب لدورتها الثالثة ، عن الحالة الراهنة لمحاضرات التي تجري في محافل أخرى من محافل الأمم المتحدة بشأن المسائل الواردة في المرفقين المذكورين أعلاه .

الجلسة ١٠

٤ حزيران / يونيو ١٩٨٠

٧ (د - ٢) انشاء آلية استشارية لتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية للجنة الحكومية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

- ان اللجنة الحكومية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ،
اذ تشير ، الى قرار الجمعية العامة ٢١٨/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ ،
واذ تشير ايضا ، الى قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩٨٠ ألف (د - ٣٦) المؤرخ في ١ آب / أغسطس ١٩٦٣ و ٢١٣٠ (د - ٦٣) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ،
واذ تحيط علم بتقرير الأمين العام (ل) ومذكرة الامانة العامة (م) ،
١ - تقرر انشاء هيئة استشارية معنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ذات احصايات يرد مجملها في مرفق هذا القرار ؛
٢ - تقرر أيضا ان توصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالفاء للجنة الاستشارية المعنية بتطبيق العلم والتكنولوجيا على التنمية ؛
٣ - تقرر كذلك عقد دورة ثانية مستأنفة قصيرة قبل نهاية عام ١٩٨٠ تقتصر على تعيين اعضاء الهيئة الاستشارية .

الجلسة ١٠

٤ حزيران / يونيو ١٩٨٠

(ل) . A/34/537
(م) . A/CN.11/3

مرفق

اختصاصات الهيئة الاستشارية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

الوظائف

١ - الهيئة الاستشارية :

(أ) ينفي أن تكون هيئة فرعية تابعة للجنة التكنولوجية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، وعليها أن تقدم إلى هذه اللجنة بناءً على طلبها ، ما قد يلزم لها من مشورة الخبراء العلمية والتقنية للاضطلاع بوليتها ؛

(ب) يتبعها أيضاً أن توفر عن طريق اللجنة الحكومية الدولية لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية مشورة الخبراء ، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئات الحكومية الدولية الأخرى من منظومة الأمم المتحدة والتي الأمين العام ومدير الصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ؛

(ج) يتبعها أن تقدم ، حسب الاقتضاء ، المشورة على أساس نهج عام وتفاعل ينطوي على مناقشات وطنية واقليمية ، مع اشتراك شريحة واسعة من المستفيدين المحتملين من العلم والتكنولوجيا ؛

(د) يجب أن يتاح لها الوصول إلى مشورة :

١ ' هيئات خبراء أجهزة ومنظمات وهيئات منظومة الأمم المتحدة .

٢ ' أفرقة مخصصة متقدمة من قائمة للخبراء في جميع التخصصات الازمة ، تضعها الهيئة الاستشارية وفقاً للحاجة ، على أن بعض أعضاء هذه الأفرقة يجب أن يكونوا من أعضاء الهيئة الاستشارية .

٣ ' المنظمات العلمية والتقنية والمنظمات المناسبة الأخرى ، بما في ذلك المؤسسات الوطنية العلمية والتكنولوجية ؛

(ه) يتبعها ألا تعالج مشاكل التنسيق الإدارية .

٤ - ينفي أن تتفق اجتماعات الهيئة الاستشارية وفقاً لاحتياجاتها ، وعليها في الأحوال العادلة أن تجتمع مرة كل عام .

٥ - لا تفطي ميزانية اللجنة الاستشارية سوى نفقات السفر والبدل اليومي لاعضاءها وموظفي الامانة لحضور الدورات السنوية للهيئة واجتماعات افرقة العمل التابعة لها . وسيعمل أعضاء الهيئة الاستشارية بدون أجر . وستدرج رواتب الموظفين في ميزانية مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، الذي سيوفر موظفي أمانة الهيئة الاستشارية .

العضوية والتكوين

- ٤ - تشكل الهيئة الاستشارية من ثمانية وعشرين عضواً ، تعينهم اللجنة الحكومية الدولية لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بناً على ترشيح من الأمين العام بعد التشاور مع الحكومات .
- ٥ - يتم الحصول على الاقتراحات المتعلقة بالترشيحات من الهيئات التقنية والعلمية ، ومن القطاعات الانتاجية ومنظمات المستفيدين وغيرها عن طريق الحكومات .
- ٦ - ستضع السلطات التي تقوم بالترشيح والتعيين في اعتبارها الحاجة إلى تحقيق توازن في تكوين اللجنة بين مختلف أنواع الخبرة في تطبيق العلم والتكنولوجيا على التنمية ، آخذة في اعتبارها الحاجة إلى التوزيع الجغرافي العادل . وينبغي ، في هذا الصدد ، أن يفهم بوضوح أن أعضاء الهيئة الاستشارية ليسوا علماء أو تكنولوجيين فحسب أو أشخاصاً يمثلون قطاعات معينة ، وإنما يجب أن يكونوا أفراداً على علم تام بذلك في تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، منهم :
- (أ) عدد من الأشخاص من لديهم الخبرة أولى لهم دور فعال في إعداد تقرير السياسة في بلدانهم ؟
- (ب) عدد من الأشخاص في الاقتصاد والعلوم الاجتماعية ؟
- (ج) عدد من الأشخاص من هم على دراية تامة بمشاكل القطاعات الانتاجية وعدده من الأشخاص الذين يشكلون عينة من المستفيدين من العلم والتكنولوجيا .
- ٧ - على الهيئة الاستشارية ان توفر مشورة مستقلة حقاً . وهذا الاستقلال يجب ألا يتضمنه الحكومات فحسب وإنما المنظمات الدولية أيضاً أيضاً التي تقع عليها المسؤلية الخاصة في توفير المشورة للجهاز الحكومي الذي في المنظمة .

مدة العضوية

- ٨ - ستكلف مدة العضوية في الهيئة الاستشارية ثلاث سنوات ويعين العضو بصورة متتالية محددة مرتين . وتكون نصف التعيينات الأولى لمدة عامين ، ضماناً للتناوب المنظم في العضوية .

بـ المقررات

١ (د - ٢) تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

أحاطت اللجنة الحكومية الدولية المنبثقة بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية علماً ، في جلستها ١٠ المسنودة في ٤ مارس / مارس ١٩٨٠ ، بتقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن التقرير المرتجل بشأن عمليات الصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (١) .

٢ (د - ٢) انشاء فريق خبراء حكومي دولي معنى بجهاز الأمم
المتحدة لتمويل تسخير العلم والتكنولوجيا
لأغراض التنمية

قررت اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في جلستها ١٠ المعقودة في ٤ حزيران / يونيو ١٩٨٠ ، انشاء فريق خبراء حكومي دولي معنى بجهاز الأمم المتحدة لتمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية يضم ممثلي الدول السبعة والعشرين التالية :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية ، اثيوبيا ، استراليا ، المانيا (جمهورية الاتحادية) ، اوغندا ، ايطاليا ، باكستان ، بولندا ، بيرو ، ترينيتاد وتوباغو ، تونس ، جامايكا ، رومانيا ، السودان ، السويد ، شيلي ، الصين ، غينيا ، فرنسا ، فنزويلا ، مصر ، النمسا ، نيجيريا ، الهند ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا .

٣ (د - ٢) مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

أحاطت اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية علما ، في جلستها ١٠ ، المعقودة في ٤ حزيران / يونيو ١٩٨٠ ، بمذكرة الأمين العام عن مركز تسخير العلم والتكنولوجيا (ب) لأغراض التنمية وقررت تقديمها إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين مشفوعة بتعليقات المؤفود في الدورة الثانية للجنة .

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور النزوح في جميع أنحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

如何购买联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕНИХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.
